مجلة جامعة الأنبار للعلوم الإسلامية
Anbar University Journal Of Islamic Sciences
P. ISSN: 2071-6028 E. ISSN: 2706-8722
Volume 13- Issue 2- June 2022 | المجلد ١٣- العدد ٢ - حزيران ٢٠٢٢

أحاديث الأحكام المترتبة على النسيان في الكتب التسعة دراسة موضوعية -المعاملات والآداب والرقائق أنموذجا-

١- أ.م.د. سعاد بنت صالح بابقي

جامعة أم القرى/ كلية الدعوة وأصول الدين/ قسم الكتاب والسنة

١- الإيميل:
ssbabgi@uqu.edu.sa

DOI: 10.34278/aujis.2022.174462

تاريخ استلام البحث: ٢/ ١١/ ٢٠٢١م

تاريخ قبول البحث للنشر: ١٢/١٦/ ٢٠٢١م

تاريخ نشر البحث: ١/٦/٢٠٢٢م

الكلمات المفتاحية:
نسيان، معاملات، آداب

©Authors, 2022, College of Islamic Sciences University of Anbar. This is an open-access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

الملخص

حوت السنة النبوية أحاديث تتضمن لفظة النسيان، بكل صوره، وقد أكرمني الله بعمل بحث في أنواعه وأسبابه وعلاجه في ضوء الحديث، وهو في طريقه للنشر، وقد وقفت أثناء جمعي للأحاديث على جملة كبيرة، تتناول الأحكام المترتبة على النسيان في جميع جوانب الحياة، ومن الأهمية معرفتها؛ كون النسيان ظاهرة العصر، ومحور موضوعي جمع أحاديث الأحكام المترتبة على النسيان (في المعاملات والآداب والرقائق) وتخريجها من الكتب التسعة وبيان درجتها، وتناولها بالدراسة الحديثية الموضوعية، وكان من أبرز نتائج البحث: ١. أن النسيان يرفع الإثم، ولا يسقط حق العباد. ٢. أن السنة تناولت جميع جوانب الحياة، فهذبتها ونظمتها، بصورة فريدة متكاملة.

HADITHS OF THE RULINGS RESULTING FROM FORGETTING IN THE NINE BOOKS, AN OBJECTIVE STUDY -DEALINGS, MORALS, AND HEART SOOTHING HADITHS AS A MODEL-

[1] **Dr. Soad Saleh Saeed Babgi**

Umm Al-Qura University/ College of Da`wah and Fundamentals of Religion

1: Email: ssbabgi@uqu.edu.sa

Abstract:

The prophetic traditions included several hadiths that include the word forgetting, in all its forms. Allah has honored me to conduct a research on its definition, types, causes and means of treatment in the view of the hadith; it is on its way to publication. During my collection of hadiths, I have focused on a large group of them, including the rulings resulting from forgetting in all life aspects, that are important to be understood; Since forgetting is the phenomenon of the current age. The axis of my subject is collecting the hadiths of rulings resulting from forgetting (dealings, heart soothing hadiths), extracting them from the nine books and indicating their degree, and dealing with them with objective hadith study. The Results: 1. Forgetting raises the sin, but does not forfeit the right of the servants. 2. The Prophetic traditions dealt with all aspects of life: so it refined and organized it, in a unique and integrated way.

DOI: 10.34278/aujis.2022.174462

Submitted:	**2 / 11/2021**
Accepted:	**16 /12 /2021**
Published:	**1/6/2022**

Keywords:
Forgetting, transactions, etiquette

©Authors, 2022, College of Islamic Sciences University of Anbar. This is an open-access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي خلق فأبدع، و﴿أَعۡطَىٰ كُلَّ شَيۡءٍ خَلۡقَهُۥ ثُمَّ هَدَىٰ ٥٠﴾ [طه: ٥٠] ووفق، والصلاة والسلام على رسوله الكريم محمد بن عبدالله وعلى آله وصحبه أجمعين... أما بعد:

فإن الله أوجد الإنسان من عدم، فخلقه وسواه وعدله، وهداه لعبادته وجعل هذه الدار محلاً لخلافته؛ يبتليهم فيها أيهم أحسن عملًا، وزودهم من الآلات ما يمكنهم من خوض هذا الاختبار، ووهبهم من صفات الكمال والنقص ما تتفاوت به درجاتهم ومراتبهم بحسب حظهم منها. ومن تلك الصفات البشرية التي جبلهم عليها صفة النسيان الذي أوجده سبحانه لحكم كثيرة.

وعلى الرغم من أن النسيان من رحمة الله بعباده لا يأثم من وقع منه، ولا يُؤاخَذ به عند الله؛ كما قال تعالى: ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذۡنَآ إِن نَّسِينَآ أَوۡ أَخۡطَأۡنَاۚ ﴾ [البقرة:٢٨٦] فقال الله: "قد فعلت"(١)، إلا ان هذا لا يمنع أن يترتب على وقوعه أحكام يتوجب علينا فعلها والالتزام بها، فارتفاع الإثم عن الناسي لا ينافي أن يترتب عليه حكم، مثله مثل من فعل شيئا خطأ، فكما أن من قتل نفسا معصومة خطأ لا يأثم، فإن ارتفاع إثم القتل لا يسقط حكم وجوب الدية عليه لأهل القتيل، وقد أكرمني الله بعمل بحث في التعريف بالسهو والنسيان وبيان أنواعه وأسبابه ووسائل علاجه في ضوء الحديث النبوي، وهو بفضل الله في طريقه للنشر، وقد وقفت أثناء جمعي للأحاديث على جملة كبيرة منها تشتمل على أحكام في الجانب العقدي والتعبدي وجانب المعاملات وما يلتحق بها من موضوعات متفرقة في العلم والآداب والرقاق، ومن الأهمية بمكان معرفتها؛ كون النسيان ظاهرة العصر في هذا الزمان، وشكوى

(١) أخرجه مسلم كتاب الإيمان باب بيان قوله تعالى: {ربنا لا تؤاخذا إن نسينا أو أخطأنا} [سورة البقرة:٢٨٤]: ١/١١٦ رقم (١٢٦/٢٠٠).

الجميع من كل الفئات العمرية والأجناس، ومن هذا المنطلق رأيت أن أتناول الأحاديث التي بينت الأحكام المتعلقة بالنسيان وترتبت على وقوعه، بالدراسة الحديثية التأصيلية، وقد وفقني الله لعمل بحث يتناول تلك الأحكام في جانب العقائد، وآخر في جانب العبادات، ورأيت أن أتناول جانب المعاملات والآداب والرقائق ببحث مستقل لعدم تعرض من سبقني لهذه الجوانب.

ومحور موضوعي في هذا البحث جمع تلك الأحاديث الخاصة بالأحكام المترتبة على النسيان (في جانب المعاملات والآداب والرقائق) وتخريجها من الكتب التسعة وبيان درجتها، وتناولها بالدراسة الحديثية الموضوعية، ليكون بحثا تأصيليا في هذا الموضوع.

وقد دفعني لاختيار هذا الموضوع عدة أمور منها:

أولا: أهمية الموضوع وحاجة الناس وخاصة في هذا العصر إلى معرفة ما جاء فيه ويتعلق به من أحكام وغيرها في السنة النبوية، نظرا لتفاقم الشكوى من النسيان، وبعد الناس عن السنة النبوية، في الوقت الذي تعالت صيحات الطاعنين في السنة والمدعين عدم صلاحيتها لهذا الزمان.

ثانيا: أن أكثر الأبحاث التي تكلمت عن النسيان، تناولته إما في ضوء القرآن، أو بدراسة فقهية بحتة.

ثالثا: عدم وجود بحث يجمع الأحاديث المتضمنة للأحكام المترتبة على النسيان في الكتب التسعة جمعا استقرائيا تأصيليا، فضلا عن تناوله بطريقة الدراسة الموضوعية، إضافة إلى أن هذه الجوانب التي أتناولها بالدراسة في هذا البحث – خاصة– لم أقف على بحث سابق فيها.

رابعا: تعزيز قيمة العناية بالحديث النبوي والسنة في النفوس وبيان أنها كانت ومازالت وستبقى مصدرا للتشريع ورافدا عذبا لاستنباط الأحكام المستجدة إلى قيام الساعة.

مشكلة البحث:

لما كان لمشكلة النسيان ارتباط بحياة المسلم التعبدية والمجتمعية كان ولابد من الإجابة على التساؤلات التالية والتي تشكل بمجموعها مشكلة الدراسة:

- ما المراد بالنسيان الوارد في الحديث النبوي؟
- كيف بينت السنة النبوية الأحكام المترتبة على النسيان في جانب المعاملات؟
- هل هناك توجيهات نبوية مرتبطة بالأحكام المتعلقة بالنسيان في جانب الآداب والرقائق؟

عنوان البحث:

قد جعلت البحث بعنوان "أحاديث الأحكام المترتبة على السهو والنسيان، في الكتب التسعة دراسة موضوعية، (المعاملات، والآداب، والرقائق أنموذجا).

خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة وتمهيد وثلاثة مطالب وخاتمة على النحو التالي:

المقدمة وفيها أهمية الموضوع والباعث على اختياره ومشكلة الدراسة.

تمهيد: معاني النسيان الوارد في الحديث النبوي.

المطلب الأول: أحاديث الأحكام المترتبة على النسيان في المعاملات:

أولا: النسيان في المعاملات المفتقرة للنية في انعقادها مثل الطلاق والعتاق ونحوه.

ثانيا: النسيان في الولاية وطاعة القائد.

ثالثا: النسيان في الأيمان.

المطلب الثاني: أحاديث الأحكام المترتبة على النسيان في الآداب:

أولا: نسيان التسمية عند الأكل.

ثانيا: نسيان السلام عند دخول المجلس وعند الخروج منه.

المطلب الثالث: أحاديث الأحكام المترتبة على النسيان في الرقائق:

أولا: نسيان النفس.

ثانيا: نسيان حق الله في الحيوان والرفق به

ثم الخاتمة وفيها أهم النتائج والتوصيات، ويليها الفهارس.

نطاق البحث:

هو جميع الأحاديث التي ورد فيها لفظ النسيان ومشتقاته ورديفه لفظ السهو، مما يتضمن أحكاما ترتبط به في الجوانب المقصودة بالدراسة، وذلك مما جاء في الكتب التسعة فقط؛ لكونها العمدة الأولى في تخريج الحديث.

منهجية البحث:

منهج البحث بإذن الله الاستقراء والتحليل والاستنباط إذ سأستقرئ الأحاديث التي ورد فيها لفظ النسيان ومشتقاته في الكتب التسعة التي تضمنت أحكاما تترتب على وقوعه، وأقوم بتخريجها والحكم عليها اعتمادا على تصحيح المتقدمين من العلماء، والمحققين من المتأخرين، دون الإشارة إلى ذلك، وأبدأ في التخريج بالصحيحين غالبا، مقدمة للبخاري على مسلم؛ إلا لمصلحة كأن تكون رواية الثاني أتم أو فيها زيادة مهمة وكذلك الشأن في بقية الكتب التسعة.

كما أني سأقتصر على استنباط الفوائد والأحكام المرتبطة بموضوع النسيان في الحديث، وسأرتب الأحاديث ترتيبا موضوعيا حسب الخطة المذكورة (فالمنهج سيكون منهجا استقرائيا وتحليليا واستنباطيا) في حدود النص الحديثي ولن أتوسع في بيان الأحكام الفقهية والخلافات بينها إلا إذا لزم الأمر باختصار شديد؛ إذ أن الهدف من البحث هو جمع الأحاديث التي ورد فيها لفظ النسيان في الكتب التسعة، والدراسة الحديثية الموضوعية التأصيلية وليس الدراسة الفقهية

مصادر البحث:

كتب الحديث وشروحها، وما يتصل بها من كتب الرجال والغريب وبعض الكتب الفقهية.

الدراسات السابقة

١. الرسائل العلمية:

- النسيان وأثره في الأحكام الشرعية دراسة مقارنة، يحيى بن حسن الفيفي، ط٢، ١٤٠١هـ-١٩٨١م، رسالة ماجستير، المعهد العالي للقضاء، ١٤٠٠م.

٢. الأبحاث

- نسيان النبي ﷺ مواطنه ودلالته، دراسة حديثية، بحث منشور.
- النسيان بين التجاوز والحل والتحريم، محمد مروان شيخو، الناشر: وزارة الأوقاف، سوريا، ١٩٩٨-١٤١٨هـ، شهر شباط- شوال، من ص ٦٠-٦٤.
- آيات النسيان في القرآن الكريم دراسة موضوعية، د. منهل يحيى إسماعيل، مجلة كلية العلوم الإسلامية، مج ٢، ع ٤، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- صفة النسيان في القرآن لجميلة الشمري، جميلة الشمري، ٢٠١٢/٠٤/١٧، موقع ملتقى أهل التفسير، https://2u.pw/qkqfl
- النسيان والذكر في القرآن الكريم دراسة لغوية ومنهج جديد في تفسير الكتاب الحكيم، السيد رزق الطويل، ن: مركز صالح بن صالح الاجتماعي.
- النسيان في ضوء القرآن (دراسة موضوعية)، د. محمود هاشم محمود عنبر، بحث منشور، كلية أصول الدين - قسم التفسير وعلوم القرآن، الجامعة الإسلامية - غزة، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية، المجلد: ٢١، عدد ٢، ٢٠١٣م.

وبالنظر في الدراسات السابقة نجد أن منها ما يتناول السهو والنسيان من الناحية الفقهية الصرفة وهو قد يشترك مع بحثي في بعض المسائل اليسيرة التي تتعلق بالنسيان في المعاملات، إلا أنها تتوسع في الأحكام الفقهية التفريعية، والاختلافات فيها، دون التوسع في الجانب الحديثي الذي عُنِي به هذا البحث، والبعض الآخر منها جاءت الدراسة فيه في ضوء القرآن الكريم، وهذا البحث اشتمل على جوانب كثيرة لم ترد في القرآن، ومنها ما يتناول النسيان بدراسة حديثية إلا أنه إما أن يقتصر على صورٍ مخصوصة منه مثل نسيانه ﷺ، أو يقتصر على أحاديثَ معينة فقط، ويتميز هذا البحث عنها بالجمع والاستقصاء لجميع الأحاديث التي وردت في الكتب التسعة مما يتضمن أحكاما تترتب على النسيان في الجوانب المقصودة بالدراسة، ويؤصل لتلك الأحكام حديثيا، ولم أقف على بحث يتناول موضوع النسيان بمثل هذا التأصيل، والله أعلم.وأسأل الله العون والتوفيق لإتمام هذا البحث.

التمهيد:

معنى النسيان في اللغة والاصطلاح

أولا: تعريف النسيان في اللغة:

قال ابن فارس: "النُّونُ وَالسِّينُ وَالْيَاءُ أَصْلَانِ صَحِيحَانِ: يَدُلُّ أَحَدُهُمَا عَلَى إِغْفَالِ الشَّيْءِ، وَالثَّانِي عَلَى تَرْكِ شَيْءٍ."(١) قال ابن منظور: "والنِّسْيَان، بِكَسْرِ النُّونِ: ضِدُّ الذِّكر والحِفظ، نَسِيَه نِسْياً ونِسْياناً ونِسْوةً ونِسَاوَةً ونَسَاوَةً؛ الأَخيرتان عَلَى الْمُعَاقَبَةِ. وَحَكَى ابْنُ بَرِّيٍّ عَنِ ابْنِ خَالَوَيْهِ فِي كِتَابِ اللُّغَاتِ قَالَ: نَسِيت الشيءَ نِسْيَاناً ونَسْياً ونِسْياً ونِسَاوَةً ونِسْوَةً؛ زاد الفيروزآبادي: ونِسايَةً... ونَسْوَةً،(٢) وَرَجُلٌ نَسْيانُ، بِفَتْحِ النُّونِ: كَثِيرُ النِّسْيانِ لِلشَّيْءِ. وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِها؛ أَي نأْمُركم بِتَرْكِهَا. يُقَالُ: أَنْسَيْته أَي أَمَرْت بِتَرْكِهِ. ونَسِيتُه: تَرَكْتُه. وَقَالَ الْفَرَّاءُ: عَامَّةُ الْقُرَّاءِ يَجْعَلُونَ قَوْلَهُ أَو نَنْساها مِنَ النِّسيان، والنِّسْيانُ هَاهُنَا عَلَى وَجْهَيْنِ: أَحدهما عَلَى التَّرْكِ نَتْرُكها فَلَا نَنْسَخها..... وَالْوَجْهُ الْآخَرُ مِنَ النِّسْيَان الَّذِي يُنْسَى، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ [الكهف: ٢٤]"(٣)

ثانيا: تعريف النسيان في الاصطلاح:

ذهب القرطبي وابن الملقن والسيوطي وغيرهم من المحدثين إلى أن النسيان بمعنى السهو(٤)، ومنهم من فرق بينهما مثل القاضي عياض، وشمس الدين

---

(١) معجم مقاييس اللغة لأحمد بن فارس: ٤٢١/٥.

(٢) بفتح النون، القاموس المحيط للفيروزبادي: ١٣٣٨/١، وينظر تاج العروس للزبيدي، ٧٤/٤٠.

(٣) لسان العرب لابن منظور، بتصرف: ٣٢٢/١٥-٣٢٤، وينظر كتاب العين للخليل بن أحمد: ٣٠٤/٧، تهذيب اللغة للأزهري: ٥٥/١٣، المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده: ٥٨١/٨-٥٨٢، المخصص لابن سيده: ١٩٨/٤، معجم مقاييس اللغة لابن فارس: ٤٢١/٥-٤٢٢، تاج العروس للزبيدي: ٧٤/٤٠-٨٣.

(٤) ينظر: المفهم للقرطبي: ٢/ ١٠٠٠، الإعلام بفوائد عمدة الأحكام لابن الملقن: ٣/ ٢٦٠-٢٦١، شرح سنن أبي داود للعيني: ٢٩٦/٤-٢٩٧، حاشية السيوطي على سنن النسائي: ٢٣/٣.

البرماوي، فجعل النسيان هو الغفلة،[١] وحكى البدر العيني عن القشيري أنه قال: "يَبْعدُ الفرق بينهما في استعمال اللغة"، ثم قال: "وكأنه يتلوّح من اللفظ، على أن النسيان عدم الذكر لأمر لا يتعلق بالصلاة، والسهو: عدم الذكر لأمر يتعلّق بها، ويكون النسيان: الإعراض عن تفقد أمورها حتى يحصل عدم الذكر، والسهو: عدم الذكر لا لأجل الإعراض". [٢]

وقال الفاكهاني: "النسيان -بكسر النون-: خلاف الذِّكْر والحِفْظ، ورجلٌ نَسيان -بفتح النون: كثيرُ النِّسيان للشيء، والنِّسْيان -أيضًا-: التّرْكُ، قال اللّه تعالى: ﴿نَسُواْ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمۡ﴾" [التوبة: ٦٧][٣].

وقال التوربشتي: "النسيان ترك ضبط ما استودع إما لضعف قلبه أو عن غفلة أو قصد"[٤]، وقال الشهاب الخفاجي: "النسيان ما يزول عن الحافظة بالكلية حتى يحتاج لتذكير كثير"[٥].

وعند الفقهاء وعلماء الأصول نجد منهم من جعل النسيان والسهو بمعنى واحد كالتفتازاني، ومنهم من فرق بينهما كالعطار وأبو البقاء الكفوي؛ حيثُ قال العطار: "السهو: الذهول؛ أي الغفلة عن المعلوم الحاصل، فيتنبه له بأدنى تنبيه. بخلاف النسيان؛ فهو زوال المعلوم فيستأنف تحصيله"[٦].

---

(١) ينظر: اللامع الصبيح: ٨٤/٢.

(٢) شرح أبي داود للعيني: ٢٩٧/٤.

(٣) رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام: ٤٣٣/٢، وينظر شرح سنن أبي داود للعيني: ٢٩٦/٤-٢٩٧، حاشية السيوطي على سنن النسائي: ٢٣/٣.

(٤) فيض القدير: ٥٢/١.

(٥) نسيم الرياض لشهاب الدين الخفاجي: ١٢٥/٤، وهو تعريف الراغب الأصبهاني كما في المفردات في غريب القرآن للراغب الأصبهاني: ٥١٢.

(٦) ذكرت ذلك د. إيمان قبوس في الاستدراك الأصولي دراسة تأصيلية تطبيقية على المصنفات الأصولية من القرن الثالث إلى القرن الرابع عشر هجريا: ١٥١-١٥٢، وينظر كشف الأسرار للبخاري: ٤/ ٢٧٦، شرح التلويح على التوضيح للتفتازاني: ٣٣٥/٢، حاشية العطار على شرح الجلال المحلى على جمع الجوامع: ١/ ٢١٦، الكليات لأبي البقاء الكفوي: ص: ٥٠٦.

وقال الزركشي: "أما النسيان فهو خلاف الذكر، وهو أخص من السهو؛ لأنّه إذا حصل النسيان حصلت الغفلة لأنّها بعضه، وليس إذا حصلت الغفلة يحصل النسيان؛ لأنّ النسيان غفلة وزيادة، وزمن السهو قصير وزمن النسيان طويل لاستحكامه"(١).

وحكى ابن الملقن عن الكاشغري أنه قال: "النسيان: هو عدم الذكر لما قد كان مذكورًا، إذ السهو: الغفلة عما كان في الذكر وعما لم يكن". وقال غيره: السهو: يتعدى بحرف الجر. والنسيان: يتعدى بنفسه، وأحسن منه أن النسيان: يطلق على ترك الشيء عمدًا، ومنه قوله تعالى: ﴿نَسُواْ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمۡ﴾" [التوبة: ٦٧] ".(٢)

وقال الماوردي: النسيان نوعان أحدهما ينشأ عن ضعف القوة المتخيلة عن حفظ ما يغفل عنه الذهن، ... والثاني يحدث عن غفلة التقصير وإعمال التواني..."(٣).

ويظهر جليا الارتباط الكبير بين المعنى اللغوي والاصطلاحي. وقد لخص د. سمير ناجح النسيان اصطلاحا في قولين فقال:

"١. نسيانٌ تغيب فيه صورة الشيء عن القلب بشكل مؤقَّتٍ، إلاَّ أنها تبقى محفوظةً في حافظة القلب، ويمكن استرجاعها بتذكُّر النَّاسي أو تذكيره، وإلى هذا ذهب ابن رجب وابن نجيم وابن أمير الحاج وابن عاشور وغيرهم.

(١) تشنيف المسامع بجمع الجوامع: ٢٣٠/١.

(٢) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام لابن الملقن: ٢٦٨/٣، وينظر المطلع على ألفاظ المقنع لأبي الفتح البعلي: ص ١١٣.

(٣) فيض القدير للمناوي: ٥٢/١.

٢. نسيانٌ تنمحي فيه صورة الشَّيء من القلب بشكلٍ كلي بحيث يحتاج الإنسان لاسترجاعها إلى تحصيل جديد، وإلى هذا ذهب الراغب والقرافي وابن القيم وغيرهم"(١).

قلت: والذي ورد في الحديث جاء بمعنيين، الأول: بمعنى مرادف للسهو، وهو الغالب في استعماله في الحديث، وهو من الحالة الأولى التي تنمحي فيه صورة الشيء بشكل مؤقت، والثاني: بمعنى الترك الذي هو لازم النسيان.

المطلب الأول:
أحاديث الأحكام المترتبة على النسيان في المعاملات

أولا: النسيان في المعاملات المفتقرة للنية في انعقادها مثل الطلاق والعتاق ونحوه:

الحديث الأول: رواه ابن ماجه عَنْ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ قَدْ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ"(٢).

(١) ينظر: بحث نسيان النبي ﷺ: ١٨٩/٢.

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الطلاق باب طلاق المكره والناسي: ٦٥٩/١ رقم (٢٠٤٣)، وقال في الزوائد: " في الزوائد إسناده ضعيف لاتفاقهم على ضعف أبي بكر الهذلي"، قلت: قال عنه ابن أبي حاتم –بعد أن ساق أقوالا شديدة في تضعيفه–: " سمعت أبي يقول: أبو بكر الهذلي ليس بقوي، لين الحديث، يكتب حديثه ولا يحتج به"، وقال: "سئل أبو زرعة عن أبي بكر الهذلي فقال: بصرى ضعيف." ينظر: الجرح والتعديل: ٣١٣/٤-٣١٤، وقال الذهبي في ديوان الضعفاء: ص ٤٥٣ "مجمع على ضعفه"، وفي التقريب لابن حجر: ص١١٢٠ "أبو بكر الهذلي قيل: اسمه سلمى –بضم المهملة– ابن عبدالله، وقيل: روح، أخباري متروك الحديث، من السادسة، مات سنة ٦٧". قلت: ويشهد له حديث ابن عباس التالي.

الحديث الثاني: رواه ابن ماجه أيضا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ"(١).

وقد ترجم البخاري في صحيحه بقوله: "بَابُ الطَّلاَقِ فِي الإِغْلاَقِ وَالكُرْهِ، وَالسَّكْرَانِ وَالمَجْنُونِ وَأَمْرِهِمَا، وَالغَلَطِ وَالنِّسْيَانِ فِي الطَّلاَقِ وَالشِّرْكِ وَغَيْرِهِ لِقَوْلِ

(١) أخرجه في سننه الموضع السابق رقم ٢٠٤٥، قال في الزوائد: "إسناده صحيح إن سلم من الانقطاع". والظاهر أنه منقطع؛ بدليل زيادة عبيد بن نمير في الطريق الثاني، وليس ببعيد أن يكون السقط من جهة الوليد بن مسلم؛ فإنه كان يدلس، وفي كتاب الهداية في تخريج أحاديث البداية للغماري: ١٦٧/١-١٦٩ " صححه ابن حبان، والضياء المقدسي وأخرجه في "المختارة" أيضًا، والذهبي، وجماعة، وحسّنه النووي"، ثم أطال القول في الدفاع عن الحديث وبيان صحته، وذكر أنه ألف في ذلك جزءا سماه " شهود العيان بثبوت حديث رفع عن أمتي الخطأ والنسيان"، وقال ابن العربي في القبس شرح الموطأ: ١٠٥٥-١٠٥٦ "وهذان الحديثان لم يثبت لهما قدم في الصحة لكن معناهما صحيح قطعاً في الخطأ والنسيان"، وقال البدر العيني في نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار: ٢٦٢/١١ : "وأخرجه ابن ماجه من طريق محمد بن المصفى الحمصي. .. ورواه ابن حزم من طريق الربيع وصححه، وقال النووي في الأربعين: هو حديث حسن. وقال عبد الله بن أحمد: ذكرت حديث ابن المصفى الحمصي لأبي، فأنكره جدًّا، وقال: هذا يروى من غير هذا الوجه بإسناد جيد أصلح من هذا. قلت: أشار بجودة الإسناد إلى الوجه الذي أخرجه الطحاوي والدارقطني، وأما الذي أنكره فهو الوجه الذي أخرجه ابن ماجه"، وينظر عمدة القارئ للعيني: ٨٧/١٣، قلت: والحديث أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار: ٩٥/٣ رقم (٤٦٤٩) من طريق رَبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُؤَذِّنُ، قَالَ: ثنا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وأخرجه الدارقطني في سننه كتاب النذور: ٣٠٠/٥ رقم (٤٣٥١) من طريق أَبُي مُحَمَّدِ ابْنُ صَاعِدٍ، وَأَبُي بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ، وَمُوسَى بْنُ جَعْفَرِ بْنِ قَرِينٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبٍ الزَّرَّادُ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ الْمِصْرِيُّ، قَالُوا: نا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ به، بنحوه، ورجاله كلهم ثقات ماعدا عبيد بن عمير، قال عنه ابن حجر في التقريب: ص ٦٥١ " مولى ابن عباس مجهول من الرابعة"، قلت: وهو من التابعين، والله أعلم.

النَّبِيِّ ﷺ:"الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى" وَتَلاَ الشَّعْبِيُّ: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة:٢٨٦](١).

وقال أيضا "بابُ الخَطَأ وَالنِّسْيَانِ فِي العَتَاقَةِ وَالطَّلاَقِ وَنَحْوِهِ، وَلاَ عَتَاقَةَ إِلَّا لِوَجْهِ اللَّه وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى" وَلاَ نِيَّةَ لِلنَّاسِي وَالمُخْطِئِ"(٢).

قال ابن حجر: "وقوله والغلط والنسيان في الطلاق والشرك وغيره، أي إذا وقع من المكلف ما يقتضي الشرك غلطا أو نسيانا، هل يحكم عليه به؟ وإذا كان لا يحكم عليه به؛ فليكن الطلاق كذلك. وقوله: وغيره، أي وغير الشرك مما هو دونه....، اختلف السلف في طلاق الناسي، فكان الحسن يراه كالعمد، إلا إن اشترط فقال: إلا أن أنسى، أخرجه ابن أبي شيبة، وأخرج ابن أبي شيبة أيضا عن عطاء أنه كان لا يراه شيئا،...وهو قول الجمهور... وأشار البخاري بقوله "الْغَلَط وَالنِّسْيَان" إلى الحديث الوارد عن ابن عباس مرفوعا "إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ"؛ فإنه سوى بين الثلاثة في التجاوز، فمن حمل التجاوز على رفع الإثم خاصة دون الوقوع في الإكراه، لزم أن يقول مثل ذلك في النسيان، والحديث قد أخرجه ابن ماجه وصححه ابن حبان"...(٣)

قال في المرقاة: ""النسيان إذا كان غالبا كما في الصوم والتسمية في الذبيحة يكون عفوا. ولا يجعل عذرا في حقوق العباد حتى لو أتلف مال إنسان بالنسيان يجب عليه الضمان"(٤).

قلت: إنما ذكرت هذا الحديث هنا استئناسا بصنيع البخاري رحمه الله فقد ذكره في ترجمة الباب مقترنا بطلاق الناسي، فكأنه يشير إلى عدم صحة طلاق الناسي؛ لافتقاره وجود النية في ذلك، فدل صنيعه رحمه الله، على أنه يرى النسيان

(١) صحيح البخاري: ٤٥/٧.
(٢) صحيح البخاري: ١٦٠/٥.
(٣) فتح الباري لابن حجر: ٣٩٠/٩ بتصرف.
(٤) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لملا علي قاري: ٤٠٥٢/٩.

-في الطلاق والعتاق- مانعا لوقوعهما؛ استنادا إلى انتفاء وجود النية حينها، فلا عمل صحيح إلا بنية؛ وبالتالي انتفى الوقوع لحديث " إنما الأعمال بالنيات"، وكذلك حديث التجاوز المذكور، الذي ينفي تبعة ما وقع نسيانا، وإن كان هناك من حمل التجاوز وانتفاء التبعة على الإثم دون الوقوع؛ فأوقع الطلاق ونفى الإثم عنه، والله أعلم.

ثانيا: النسيان في الولاية وطاعة القائد:

الحديث الأول: رواه أبو داود عن عائشةَ قالت: قالَ رسولُ الله ﷺ: "إذا أرادَ اللهُ بالأميرِ خَيراً جعل لهُ وزيرَ صِدْقٍ: إن نَسي ذكَّره وإن ذَكَرَ أعانَهُ، وإذا أراد اللهُ به غيْرَ ذلك جعلَ له وزيرَ سوءٍ: إن نَسي لم يذكرهُ، وإن ذَكَرَ لم يُعِنْه"(١). ولفظ النسائي: "مَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ عَمَلًا فَأَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا جَعَلَ لَهُ وَزِيرًا صَالِحًا، إِنْ نَسِيَ ذَكَّرَهُ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ"(٢)، فبين الحديث أن على الوالي والأمير ونحوه اتخاذ الوزير الصالح ليكون عونا له بالمؤازرة إن ذكر، وبالتذكير إن نسي؛ فيشاوره ولا ينفرد برأيه في تدبير شؤون الأمة، وعلى الوزير القيام بهذا الواجب والنصح لولي الأمر، ويصدقه في المشورة، والتوفيق في ذلك من الله لمن أراد به الخير والله أعلم.

قال الصنعاني: "وقوله: "صدق" أي صادق فالمصدر بمعنى اسم الفاعل وضع موضعه مبالغة، إن نسي الأمير ذكره الوزير ما نسيه من مصالح عباده ونفسه، وإن ذكر أعانه على فعل ما ذكره بيده ولسانه ونفسه... وإذا أراد الله به غير ذلك" أي غير الخير، جعل له وزير سوء" ووصفه بما هو كاشف بمعنى السوء بقوله "إن نسي لم يذكره" أي: مع أنه ذاكره لما نسيه الأمير، ويحتمل أنهما ينسيان معًا؛ عقوبة لهما

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الخراج والإمارة والفيء باب في اتخاذ الوزير: ١٣٠/٣ رقم (٢٩٣٢)، وإسناده صحيح، وأخرجه النسائي في سننه، بنحوه، كتاب البيعة باب وزير الإمام: ١٥٩/٧ رقم (٤٢٠٤)، وأحمد بنحوه في المسند: ٤٧٦/٤٠ رقم (٢٤٤١٤)، وفيه المليكي وبقية، وهما ضعيفان، لكنهما متابعان.

(٢) ينظر: تخريجه في التعليق السابق.

وخذلاناً، ليفوت ما فيه صلاح دولتهما، وإن ذكر لم يعنه، فلا يتم له مراده، وفيه: أن الوزير هو القائد للأمير إلى الخير والشر"(١).

وقد بوب البخاري في صحيحه بقوله: ".... وَكَيْفَ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أُمَرَاءَهُ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ، فَإِنْ سَهَا أَحَدٌ مِنْهُمْ رُدَّ إِلَى السُّنَّةِ"(٢)، وموضع الشاهد قوله: "فإن سها أحد منهم رد إلى السنة" قال ابن حجر: "وفائدة بعث الآخر بعد الأول ليرده إلى الحق عند سهوه..."(٣).

الحديث الثاني: رواه البخاري عن البَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرَّجَّالَةِ يَوْمَ أُحُدٍ، وَكَانُوا خَمْسِينَ رَجُلًا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: "إِنْ رَأَيْتُمُونَا تَخْطَفُنَا الطَّيْرُ فَلاَ تَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ، هَذَا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ، وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا هَزَمْنَا القَوْمَ وَأَوْطَأْنَاهُمْ، فَلاَ تَبْرَحُوا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ"، فَهَزَمُوهُمْ، قَالَ: فَأَنَا وَاللَّهِ رَأَيْتُ النِّسَاءَ يَشْتَدِدْنَ، قَدْ بَدَتْ خَلاَخِلُهُنَّ وَأَسْوُقُهُنَّ، رَافِعَاتٍ ثِيَابَهُنَّ، فَقَالَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرٍ: الغَنِيمَةَ أَيْ قَوْمِ الغَنِيمَةَ، ظَهَرَ أَصْحَابُكُمْ فَمَا تَنْتَظِرُونَ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ: أَنَسِيتُمْ مَا قَالَ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالُوا: وَاللَّهِ لَنَأْتِيَنَّ النَّاسَ، فَلَنُصِيبَنَّ مِنَ الغَنِيمَةِ، فَلَمَّا أَتَوْهُمْ صُرِفَتْ وُجُوهُهُمْ، فَأَقْبَلُوا مُنْهَزِمِينَ، فَذَاكَ إِذْ يَدْعُوهُمُ الرَّسُولُ فِي أُخْرَاهُمْ، فَلَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرُ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا، فَأَصَابُوا مِنَّا سَبْعِينَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَصَابُوا مِنَ المُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعِينَ وَمِائَةً، سَبْعِينَ أَسِيرًا وَسَبْعِينَ قَتِيلًا، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: أَفِي القَوْمِ مُحَمَّدٌ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فَنَهَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُجِيبُوهُ، ثُمَّ قَالَ: أَفِي القَوْمِ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ؟ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: أَفِي القَوْمِ ابْنُ الخَطَّابِ؟ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَمَّا هَؤُلاَءِ، فَقَدْ قُتِلُوا، فَمَا مَلَكَ عُمَرُ نَفْسَهُ، فَقَالَ:

---

(١) التحبير لإيضاح معاني التيسير للأمير الصنعاني: ٧٣٨/٣، وينظر عون المعبود للعظيم آبادي: ١٠٧/٨-١٠٨، ذخيرة العقبى لمحمد بن علي بن آدم الأثيوبي: ٣٢٤/٣٢-٣٢٥، شرح الأربعين النووية للشيخ ابن عثيمين: ١٥/٤.

(٢) صحيح البخاري كتاب أخبار الآحاد باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام: ٨٦/٩.

(٣) فتح الباري لابن حجر: ٢٣٤/١٣.

كَذَبْتَ وَاللَّهِ يَا عَدُوَّ اللَّهِ، إِنَّ الَّذِينَ عَدَدْتَ لَأَحْيَاءٌ كُلُّهُمْ، وَقَدْ بَقِيَ لَكَ مَا يَسُوءُكَ، قَالَ: يَوْمٌ بِيَوْمِ بَدْرٍ، وَالحَرْبُ سِجَالٌ، إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ فِي القَوْمِ مُثْلَةً، لَمْ آمُرْ بِهَا وَلَمْ تَسُؤْنِي، ثُمَّ أَخَذَ يَرْتَجِزُ: أُعْلُ هُبَلْ، أُعْلُ هُبَلْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "أَلاَ تُجِيبُوا لَهُ"، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا نَقُولُ؟ قَالَ: "قُولُوا: اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ"، قَالَ: إِنَّ لَنَا العُزَّى وَلاَ عُزَّى لَكُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "أَلاَ تُجِيبُوا لَهُ؟"، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا نَقُولُ؟ قَالَ: "قُولُوا اللَّهُ مَوْلاَنَا، وَلاَ مَوْلَى لَكُمْ"(١)، قال الخطابي: "قوله: تخطفنا الطير، مثل، يريد به الهزيمة. يقول إن أريتمونا قد زلنا عن مكاننا، ووليتنا منهزمين، فلا تبرحوا أنتم وهذا كقولهم: فلان ساكن الطير، إذا كان هادئا وقورا، وليس هناك طير، ويقال للرجل إذا أسرع وخف: قد طار طيره، ونحو ذلك من الكلام"(٢)، وقال السندي: قوله: تخطفنا الطير، كناية عن القتل، فإن الطير إنما تَخطَفُ لحمَ الميت. فهزموهم، أي: هزم المسلمون العدوَّ. النساء أي: نساء العدو. والغنيمة: بالنصب، أي: اقصدوها، أو بالرفع، أي: هي مقصودة... سِجال: بكسر سين وخِفَّة جيم، جمع سَجْل، بفتح فسكون، بمعنى الدَّلْو، فكما أنَ الدلْو لا يختصُ بأحد دون آخر، كذلك الغَلَبَة في الحرب"(٣).

فهذا الحديث يبين أن الخمسين رجلا الذين كانوا على الجبل يحمون ظهور المسلمين، نسوا أمر الرسول ﷺ لهم بلزوم أماكنهم وعدم مغادرتها، وخالفوا أمره؛ فتركوا أماكنهم وانصرفوا لجمع الغنائم، وسواء كان قول عبدالله بن جبير "أنسيتم"، يريد به الغفلة والسهو، أو مراده الترك –وهو من إطلاقات النسيان–، فالنتيجة

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجهاد والسير باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب، وعقوبة من عصى إمامه: ٤/٦٥+٦٦-٣٠٣٩، وأخرجه أبو داود كتاب الجهاد باب في الكمناء: ٣/٥١-٥٢ رقم (٢٦٦٢)، وأحمد في المسند: ٣٠/٥٥٤-٥٥٦ رقم (١٨٥٩٣)، وله طرق أخرى ليس فيها "أنسيتم".

(٢) أعلام الحديث للخطابي: ٢/١٤٣٣، شرح ابن بطال على صحيح البخاري: ٥/١٩٧، الكواكب الدراري للكرماني: ١٣/٣٧.

(٣) حواشي المسند للأرناؤوط وغيره: ٣٠/٥٥٥-٥٥٧، وينظر عون المعبود للعظيم آبادي: ٧/٢٣٢، الفتح الرباني للساعاتي: ٢١/٥٢-٥٤.

واحدة، وهي انقلاب النصر إلى هزيمة وضرر بالغ لحق بالمسلمين. ومع أنه ذكرهم إن كانوا نسوا، إلا أنهم تأولوا النهي عن المغادرة على أنه في حال الهزيمة فقط، فلما رأوا بشائر النصر وهزيمة المشركين رغبوا في نيل حظهم من الغنيمة؛ فسوغوا لأنفسهم مغادرة المكان قبل أن يأتيهم أمر بذلك، وغفلوا عن قوله "وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا هَزَمْنَا القَوْمَ وَأَوْطَأْنَاهُمْ، فَلاَ تَبْرَحُوا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ". ومن هنا نستفيد ضرورة التزام وامتثال أوامر القائد في المعركة وولي الأمر، وعدم مخالفتها إطلاقا، لا نسيانا ولا تأولا مهما كان الأمر، وأن من رأى من رفاقه مخالفة ذلك عليه المبادرة بتذكيرهم وتنبيههم، وعدم مشاركتهم في تلك المخالفة، وفيه أيضا وجوب إحسان الظن بالآخرين، وحمل ما يقع منهم من مخالفات على أنها من قبيل النسيان. والله أعلم.

ثالثا: النسيان في الأيمان:

قال الإمام البخاري في صحيحه: "بَابُ إِذَا حَنِثَ نَاسِيًا فِي الْأَيْمَانِ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ﴾ [سورة الأحزاب:٥]، ﴿لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ﴾ [سورة الكهف:٧٣]"[(١)]، ثم ساق حديث التجاوز وعدم المؤاخذة بوسوسة الصدر إن لم يعمل به، بسنده: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ قَالَ: إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا وَسْوَسَتْ أَوْ حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ بِهِ أَوْ تَكَلَّمْ".

قال ابن حجر: "تمسك بهذه الآية من قال بعدم حنث من لم يتعمد، وفعل المحلوف عليه ناسيا، أو مكرها، ووجه بأنه لا ينسب فعله إليه شرعا؛ لرفع حكمه عنه بهذه الآية، فكأنه لم يفعله.

قوله: لا تؤاخذني بما نسيت، قال المهلب: حاول البخاري في إثبات العذر بالجهل والنسيان ليسقط الكفارة، ... وقد أجمعوا على العمل بعمومها في سقوط الإثم.

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الأيمان والنذور: ١٣٥/٨ رقم (٦٦٦٤)، وأخرجه أيضا كتاب العتق باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق: ١٤٥/٣ رقم (٢٥٢٨).

وقد اختلف السلف في ذلك -يعني لزوم الكفارة- على مذاهب، ثالثها: التفرقة بين الطلاق والعتاق، فتجب فيه الكفارة مع الجهل والنسيان، بخلاف غيرهما من الأيمان فلا تجب، وهذا قول عن الإمام الشافعي، ورواية عن أحمد، والراجح عند الشافعية التسوية بين الجميع في عدم الوجوب، وعن الحنابلة عكسه، وهو قول المالكية والحنفية..."

ثم قال: "ليس في هذا الحديث -يعني حديث الوسوسة- ذكر النسيان، وإنما فيه ذكر ما خطر على قلب الإنسان، قلت: مراد البخاري إلحاق ما يترتب على النسيان بالتجاوز؛ لأن النسيان من متعلقات عمل القلب، وقال الكرماني: قاس الخطأ والنسيان على الوسوسة، فكما أنها لا اعتبار لها عند عدم التوطن، فكذا الناسي والمخطئ لا توطين لهما،...

صرح بعضهم بأنه كان حكم الناسي كالعامد في الإثم، وأن ذلك من الإصر الذي كان على من قبلنا، ويؤيده ما أخرجه مسلم عن أبي هريرة قال: لما نزلت ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]؛ اشتد ذلك على الصحابة، فذكر الحديث في شكواهم ذلك، وقوله ﷺ لهم: تريدون أن تقولوا مثل ما قال أهل الكتاب ﴿سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ [البقرة: ٩٣] بل قولوا سمعنا وأطعنا، فقالوها، فنزلت ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ﴾ [البقرة:٢٨٥] إلى آخر السورة، وفيه في قوله، ﴿لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة:٢٨٦] قال: نعم، وأخرجه من حديث ابن عباس بنحوه، وفيه قال: قد فعلت"(١).

فدل على أن العلماء اختلفوا فيمن حنث في اليمين ناسيا، كما اختلفوا في وقوع الطلاق والعتاق من الناسي، فمنهم من أسقط الإثم والكفارة عن الحانث، وبه أفتى سماحة الشيخ ابن باز رحمه الله، ومنهم من أسقط الإثم دون الكفارة؛ فأوجب عليه كفارة اليمين، والله أعلم.

(١) فتح الباري لابن حجر، في كتاب الأيمان والنذور: ١١/٥٥٠-٥٥٢، وينظر جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي: ٢/٣٦٨-٣٦٩.

ومن ذلك ما رواه مسلم عن أَيُّوب قَالَ: "كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى فَدَعَا بِمَائِدَتِهِ وَعَلَيْهَا لَحْمُ دَجَاجٍ، فَدَخَلَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللهِ، أَحْمَرُ شَبِيهٌ بِالْمَوَالِي، فَقَالَ لَهُ: هَلُمَّ، فَتَلَكَّأَ، فَقَالَ: هَلُمَّ، فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْكُلُ مِنْهُ، فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا، فَقَذِرْتُهُ، فَحَلَفْتُ أَنْ لَا أَطْعَمَهُ، فَقَالَ: هَلُمَّ أُحَدِّثْكَ عَنْ ذَلِكَ، إِنِّي أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ، فَقَالَ: وَاللهِ لَا أَحْمِلُكُمْ وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ، فَلَبِثْنَا مَا شَاءَ اللهُ، فَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِنَهْبِ إِبِلٍ، فَدَعَا بِنَا، فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذَوْدٍ غُرِّ الذُّرَى، قَالَ: فَلَمَّا انْطَلَقْنَا، قَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: أَغْفَلْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ يَمِينَهُ، لَا يُبَارَكُ لَنَا، فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا أَتَيْنَاكَ نَسْتَحْمِلُكَ، وَإِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا، ثُمَّ حَمَلْتَنَا أَفَنَسِيتَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: إِنِّي وَاللهِ إِنْ شَاءَ اللهُ، لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ، فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُهَا، فَانْطَلِقُوا فَإِنَّمَا حَمَلَكُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ. وحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا الصَّعْقُ يَعْنِي ابْنَ حَزْنٍ، حَدَّثَنَا مَطَرٌ الْوَرَّاقُ، حَدَّثَنَا زَهْدَمٌ الْجَرْمِيُّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى وَهُوَ يَأْكُلُ لَحْمَ دَجَاجٍ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ وَزَادَ فِيهِ، قَالَ: إِنِّي وَاللهِ مَا نَسِيتُهَا."[(١)] وهذا الحديث وإن كان النبي ﷺ نفى عن نفسه فيه النسيان، إلا أن فيه فوائد، وهي:

١- أن المرء إن غلب على ظنه أن أخاه قد فعل ما يخالف يمينا صدرت منه، عليه أن يبادر بتذكيره بتلك اليمين، وإن كان في تذكيره فوات مصلحته

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الأيمان باب ندب من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها، أن يأتي الذي هو خير، ويكفر عن يمينه: ١٢٧٠/٣ رقم (١٦٤٩)، وكتاب الذبائح والصيد باب لحم الدجاج: ٩٤/٧-٩٥ رقم (٥٥١٨)، ومن طريق أيوب أيضا رواه البخاري بنحوه مطولا: ٦٠٨/١١ رقم (٦٧٢١)، وكتاب كفارات الأيمان باب الاستثناء في الأيمان بنحوه: ٦٠١/١١-٦٠٢ رقم (٦٧١٨) و(٦٧١٩)، ومسلم أيضا بنحوه كتاب الأيمان باب ندب من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها، أن يأتي الذي هو خير، ويكفر عن يمينه: ١٢٧٠/٣ رقم (١٦٤٩/٩)، وأيضا: ١٢٧١/٣.

الشخصية، إذ هذا من تمام النصيحة لأخيه، فإما أن يكون فعل الشيء نسيانا فيتنبه، وإما أن يكون فعله غير نسيانٍ كما هنا، فتطيب نفس الطرف الآخر أن ما وقع له من منفعة، هي بعلم الفاعل وطيب نفس منه.

٢- أن في تذكير الناسي بيمينه؛ عون له على عدم الحنث، ولربما تأسى بالنبي ﷺ، في التكفير عن اليمين وفعل الذي هو خير، فيكون بتذكيره له أعانه على طاعةٍ؛ يحتسب فيها أجر التأسي، والاقتداء بالنبي ﷺ من الله.

٣- قال ابن حجر حكاية عن ابن المنير: "والذي يظهر أن البخاري قصد غير هذا، وهو أن النبي ﷺ حلف ألا يحملهم، فلما حملهم، راجعوه في يمينه، فقال: ما أنا حملتكم، ولكن الله حملكم، فبين أن يمينه إنما انعقدت فيما يملك، فلو حملهم على ما يملك لحنث، وكفر، ولكنه حملهم على ما لا يملكه ملكا خاصا، وهو مال الله، وبهذا لا يكون قد حنث في يمينه. وأما قوله عقب ذلك: "لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها"، فهو تأسيس قاعدة مبتدأة، كأنه يقول: ولو كنت حلفت، ثم رأيت ترك ما حلفت عليه خيرا منه؛ لأحنثت نفسي، وكفرت عن يميني، قال: وهم إنما سألوه أن يحملهم؛ ظنا أنه يملك حملانا، فحلف لا يحملهم على شيء يملكه؛ لكونه كان حينئذ لا يملك شيئا من ذلك، قال: ولا خلاف أن من حلف على شيء وليس في ملكه، أنه لا يفعل فعلا معلقا بذلك الشيء، مثل قوله والله لإن ركبت مثلا هذا البعير لأفعلن كذا -لبعير لا يملكه-، أنه لو ملكه وركبه حنث، وليس هذا من تعليق اليمين على الملك، قلت:- القائل ابن حجر_ وما قاله محتمل، وليس ما قاله ابن بطال أيضا ببعيد، بل هو أظهر، وذلك أن الصحابة الذين سألوا الحملان، فهموا أنه حلف، وأنه فعل خلاف ما حلف أنه لا يفعله؛ فلذلك لما أمر لهم بالحملان بعد، ولما قالوا تغفلنا رسول الله ﷺ يمينه، وظنوا أنه نسي حلفه الماضي؛ فأجابهم أنه لم ينس، ولكن الذي فعله خير مما حلف عليه، وأنه إذا حلف فرأى خيرا من يمينه فعل الذي حلف أن لا يفعله، وكفر عن يمينه"(١).

(١) فتح الباري لابن حجر: ٥٦٥/١١.

المطلب الثاني:
أحاديث الأحكام المترتبة على النسيان في الآداب

أولا: نسيان التسمية عند الأكل: وفيه حديثان:

الحديث الأول: رواه أبو داود عن عائشة –رضي الله عنها–، أن رسولَ الله ﷺ قال: "إذا أكل أحدُكُم فليذكُرِ اسمَ الله، فإن نَسِيَ أن يَذكُرَ اسمَ الله في أوَّلِه فليقُلْ: باسم الله أوَّلَهُ وآخِرَهُ"(١).

الحديث الثاني: وقد رواه الترمذي بالإسناد السابق نفسه فقال: "وَبِهَذَا الإِسْنَادِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْكُلُ طَعَامًا فِي سِتَّةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَأَكَلَهُ بِلُقْمَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَمَا إِنَّهُ لَوْ سَمَّى لَكَفَاكُمْ"(٢).

ففي هذا الحديث إرشاد لمن نسي التسمية في بداية تناوله للطعام، أن يسمي متى ذكر، ولو في نهايته، مضيفا عبارة: "في أوله وآخره"، وقد جاء في أحاديث أخرى أن الرجل إن لم يسمِ ويذكر الله على طعامه؛ قالت الشياطين: "أدركتم المبيت

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه كتاب الأطعمة باب التسمية على الطعام: ٣/ ٣٤٧ رقم (٣٧٦٧)، وأخرجه الترمذي في جامعه أبواب الأطعمة باب ما جاء في التسمية على الطعام: ٤/٢٨٨-٢٨٩ رقم (١٨٥٨)، وأحمد في المسند: ٤٢/٤٧٩ رقم (٢٥٧٣٣)، وقال الترمذي حسن صحيح.

(٢) في سننه الموضع السابق وقال حسن صحيح، وأخرجه ابن ماجه في سننه كتاب الأطعمة باب التسمية عند الطعام: ٢/١٠٨٦ رقم (٣٢٦٤)، وأحمد في المسند: ٤٢/٤٣ رقم (٢٥١٠٦)، وأحمد أيضا في المسند: ٤٣/١٩٧-١٩٨ رقم (٢٦٠٨٩)، و٤٣/٣٢٢ رقم (٢٦٢٩٢)، والدارمي في سننه كتاب الأطعمة باب في التسمية على الطعام: ٢/٩٤ رقم (٢٠٦٤)، بلفظه وزيادة في آخره بلفظ الحديث السابق، وأخرجه الدارمي الموضع السابق رقم (٢٠٦٣)، ولكن ليس فيه أم كلثوم. والحديث صحيح، وجاء في عون المعبود: ١٠/١٧٢-١٧٣ "قَالَ الْمُنْذِرِيُّ وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَلَمْ يَقُلِ التِّرْمِذِيُّ عَنِ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ إِنَّمَا قَالَ: عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ..."–وساق الحديث –، ثم قال "وَوَقَعَ فِي بَعْضِ رِوَايَاتِ التِّرْمِذِيِّ أُمِّ كُلْثُومٍ اللَّيْثِيَّةُ وَهُوَ الْأَشْبَهُ لِأَنَّ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ لَيْثِيٌّ وَمِثْلُ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ لَا يُكَنَّى عَنْهَا بِامْرَأَةٍ وَلَا سِيَّمَا مَعَ قَوْلِهِ مِنْهُمْ وَقَدْ سَقَطَ هَذَا مِنْ بَعْضِ نُسَخِ التِّرْمِذِيِّ وَسُقُوطُهُ الصَّوَابُ وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَعْلَمُ... ".

والعشاء"(١)، بل جاء في رواية: أن رجلا أكل دون أن يسمي، حتى إذ لم يبقَ سوى لقمة، قال: بسم الله أوله وآخره، فضحك النبي ﷺ، وقال: "مَا زَالَ الشَّيْطَانُ يَأْكُلُ مَعَهُ، فَلَمَّا ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ اسْتَقَاءَ مَا فِي بَطْنِهِ"(٢).

ويلحق بذلك نسيان التسمية عند الذبح فقد ترجم البخاري في صحيحه بقوله: "بَابُ التَّسْمِيَةِ عَلَى الذَّبِيحَةِ، وَمَنْ تَرَكَ مُتَعَمِّدًا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «مَنْ نَسِيَ فَلاَ بَأْسَ» وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام: ١٢١]. «وَالنَّاسِي لاَ يُسَمَّى فَاسِقًا» وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴿١٢١﴾﴾ [الأنعام: ١٢١]"(٣).

---

(١) جاء ذلك في الحديث الذي أخرجه مسلم في صحيحه بسنده عن جابر بن عبدالله مرفوعا، كتاب الأشربة باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما: ١٥٩٨/٣ رقم (٢٠١٨/ ١٠٣).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه عن أمية بن مخشي، كتاب الأطعمة باب التسمية على الطعام: ٣٤٧/٣ رقم (٣٧٦٨)، وأخرجه أحمد في المسند: ٢٩٦/٣١ رقم (١٨٩٦٣)، والحديث ضعيف لأن في سنده المثنى بن عبدالرحمن الخزاعي وهو مستور، [التقريب: ٩٢٠].

(٣) صحيح البخاري كتاب الذبائح والصيد: ٩٠/٧-٩١، ولفظ حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا مَوْقُوْفًا المُسْلِمُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ، فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُسَمِّيَ عَلَى الذَّبِيحَةَ فَلْيُسَمِّ وَلْيَأْكُلْ، أخرجه عبد الرزاق في المصنف كتاب المناسك باب التسمية عند الذبح: ٤٨١/٤ رقم (٨٥٤٨) بلفظ " إِنَّ فِي الْمُسْلِمِ اسْمُ اللَّهِ، فَإِنْ ذَبَحَ، وَنَسِيَ اسْمَ اللَّهِ فَلْيَأْكُلْ، وَإِنْ ذَبَحَ الْمَجُوسِيُّ، وَذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ فَلَا تَأْكُلْهُ"، وقال ابن حجر: "أخرجه عبدالرزاق بإسناد صحيح إلى ابن عباس موقوفا عليه، ينظر: بلوغ المرام لابن حجر: ٤١٢، وأخرجه الدارقطني فِي سننه كتاب الصيد والذبائح والأطعمة: ٥٣٤/٥ رقم (٤٨٠٦)، والحاكم في المستدرك كتاب الذبائح: ٢٦٠/٤ رقم (٧٥٧٢)، والبيهقي في السنن الكبرى كتاب الصيد والذبائح باب من ترك التسمية وهو ممن تحل ذبيحته: ٤٠١/٩-٤٠٢ رقم (١٨٨٩١)، (١٨٨٩٢)، (١٨٨٩٣)، وفي السنن الصغير للبيهقي، كتاب الصيد والذبائح باب المسلم يذبح على اسم الله وإن لم يذكره بلسانه: ٤٠٠/٢ رقم (٤١٧٣) بلفظ إذا ذبح المسلم ونسي أن يذكر اسم الله فليأكل فَإِنَّ المُسْلِمَ فِيْهِ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ، وروي بنحوه عن أبي هريرة مرفوعا بسند ضعيف.

قال ابن حجر: "وأشار بقوله متعمدا إلى ترجيح التفرقة بين المتعمد لترك التسمية؛ فلا تحل تذكيته، ومن نسي فتحل؛ لأنه استظهر لذلك بقول ابن عباس، وبما ذكر بعده من قوله تعالى ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾، ثم قال: والناسي لا يسمى فاسقا، يشير إلى قوله تعالى في الآية ﴿وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾، فاستنبط منها أن الوصف للعامد، فيختص الحكم به، والتفرقة بين الناسي والعامد في الذبيحة، قول أحمد وطائفة، وقواه الغزالي في الإحياء؛ محتجا بأن ظاهر الآية الإيجاب مطلقا، وكذلك الأخبار، وأن الأخبار الدالة على الرخصة تحتمل التعميم، وتحتمل الاختصاص بالناسي، فكان حمله عليه أولى؛ لتجري الأدلة كلها على ظاهرها، ويعذر الناسي دون العامد"، [(١)]وبين الزرقاني أن الناسي لا يسمى فاسقا؛ لأن ذكر الفسق عقبه إن كان عن فعل المكلف –وهو إهمال التسمية– فلا يدخل الناسي؛ لأنه غير مكلف، وإن كان عن نفس الذبيحة التي لم يسم عليها، فالذبيحة لا يصح تسميتها فسقا، فإما أن تقول: دلت الآية على تحريم العمد لا المنسي فبقي على أصل الإباحة، أو نقول: فيها دليل من حيث مفهوم تخصيص النهي بما هو فسق، فما ليس بفسق ليس بحرام، وقيل: ظاهر الآية تحريم متروك التسمية وخصت حالة النسيان بالحديث[(٢)].

وجاء في عون المعبود: " قال الخطابي: فيه دليل على أن التسمية غير واجبة عند الذبح. ويجيء تقرير كلامه في كلام المنذري، قال: وقد اختلف الناس في من ترك التسمية على الذبح عامدا أو ساهيا، فقال الشافعي: التسمية استحباب وليست بواجب، وسواء تركها ساهيا أو عامدا حلت الذبيحة، وهو قول مالك وأحمد بن حنبل.

(١) فتح الباري لابن حجر: ٦٢٤/٩.

(٢) شرح الزرقاني على الموطأ، بتصرف: ١٢٢/٣، وينظر منحة الباري شرح صحيح البخاري لزكرياء الأنصاري: ٥٩٥/٨، الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري للكرماني: ٩٣/٢٠، شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٤٠٥/٥.

وقال سفيان الثوري، وإسحاق بن راهويه، وأصحاب الرأي: إن تركها ساهيا حلت الذبيحة وإن تركها عامدا لم تحل

وقال ابن ثور وداود: كل من ترك التسمية عامدا كان أو ساهيا فذبيحته لا تحل. وقد روي معنى ذلك عن ابن سيرين، والشعبي، انتهى(١).

ولخص الشيخ ابن عثيمين أقوال العلماء في مسألة التسمية على الذبيحة في أربعة أقوال:

الأول: أن التسمية لا تجب لا على الصيد، ولا على الذبيحة وإنما هي سنة.

الثاني: أن التسمية واجبة وتسقط بالنسيان والجهل في الذبيحة والصيد، وهو اختيار البخاري.

الثالث: أن التسمية شرط في الذبيحة والصيد، وتسقط سهواً في الذبيحة، ولا تسقط في الصيد. وهذا هو المشهور عند فقهاء الحنابلة.

الرابع: أن التسمية شرط في الذبيحة وفي الصيد، ولا تسقط بالنسيان والجهل، وهذا قول شيخ الإسلام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ وهو الذي تدل عليه الأدلة(٢).

ثانيا: نسيان السلام عند دخول المجلس وعند الخروج منه:

روى الإمام أحمد عَنْ معاذ بن أنس الجهني عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "حَقٌّ عَلَى مَنْ قَامَ عَلَى مَجْلِسٍ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيْهِمْ، وَحَقٌّ عَلَى مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسٍ أَنْ يُسَلِّمَ" فَقَامَ رَجُلٌ وَرَسُولُ اللهِ يَتَكَلَّمُ فَلَمْ يُسَلِّمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا أَسْرَعَ مَا نَسِيَ"(٣)، ففي هذا الحديث يعيب الرسول ﷺ على الرجل نسيانه السلام مع قرب التذكير به، سواء

(١) عون المعبود شرح سنن أبي داود للعظيم آبادي:٨/٢٢-٢٣، وينظر المرجع السابق: ٨/٣٦.

(٢) الشرح الممتع على زاد المستقنع للشيخ محمد ابن عثيمين: ٧/٤٤٦.

(٣) أخرجه أحمد في المسند: ٢٤/٣٨١ رقم (١٥٦١٥)، وإسناده ضعيف بسبب وجود ابن لهيعة وزبان، قال الساعاتي في الفتح الرباني: ١٧/٣٣٦ : "وقد ضُعِّف وحُسِّن حديثهما، قال الهيثمي: فيه ابن لهيعة وزبان بن فائد وقد ضعفا انتهى"، [التقريب:٥٣٨، ٣٣٤]، وقال الدارقطني في العلل: ١٣/٣٢٣ أنه: "يرويه عمرو بن دينار، عن جعفر بن محمد، واختلف عنهما فروي متصلا وروي مرسلا،وقال والمرسل أصح."، وقال ابن القيم في جلاء الأفهام: ص ١١٨: "إسناده جيد".

قصد بقوله "نسي" الترك المتعمد أو الغفلة غير المقصودة، مما يشعر أن على المرء المبادرة بفعل وتطبيق ما يتعلمه من الخير، والحرص عليه، وعدم التهاون في ذلك، والبدء بالسلام سنة كما هو معلوم، ولكن الرد عليه واجب، قال الحليمي تعليقا على الحديث: "والسلام في هذا الحال ليس بتحية، إنما هو دعاء لهم بالسلامة بعده. فإن كانت لهم السلامة، فقد أصابوا خيرًا، وكان لأجل دعائه الذي دعا لهم في ذلك الخير" ثم علل الحكم بوجوب رد السلام مع أن البدء به سنة، بقوله: "لأن الأصل في السلام أنه كان أمانا، فإذا دعا الآخر بالسلامة، فقد أعلمه من نفسه أنه لا يريد به شرًا، والأمان لا يتفرق حكمه بين اثنين، فإن كل اثنين كان أحدهما آمنًا من الآخر؛ فواجب أن يكون الآخر آمناً منه. فلا يجوز إذا سلم واحد على الآخر، أن يسكت عنه؛ فيكون قد أخافه وأوهمه الشر من نفسه، ولذلك وجب عليه الرد"(١).

(١) المنهاج في شعب الإيمان للحليمي: ٣/٣٢٨، ٣٢٩-٣٣٠، وحكاه عنه المناوي في فيض القدير: ٣/٣٩٥.

المطلب الثالث:
أحاديث الأحكام المترتبة على النسيان في الرقائق

أولا: نسيان النفس:

روى الإمام أحمد عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عَلَى قَوْمٍ تُقْرَضُ شِفَاهُهُمْ بِمَقَارِيضَ مِنْ نَارٍ. قَالَ: قُلْتُ مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالُوا: خُطَبَاءُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا مِمَّنْ كَانُوا يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ، وَيَنْسَوْنَ أَنْفُسَهُمْ، وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ، أَفَلَا يَعْقِلُونَ"(١).

والنسيان هنا بمعنى الترك والإهمال؛ فهؤلاء نصحوا الناس وتركوا نصح أنفسهم ونسوا أن يتزودوا بأعمال البر إهمالا وتفريطا، وهذا من أقبح الذنوب والمعاصي؛ كما قال تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [البقرة:٤٤]، فكان جزاؤهم العذاب في الآخرة جزاء نسيانهم المتعمد، والوعيد هنا والعذاب ليس لأمرهم الناس بالبر فهو واجب، وإنما لتركهم العمل بما عرفوا وأمروا الناس به، فخالف فعلُهم قولَهم، كما قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُوا۟ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣﴾﴾ [سورة الصف: ٢-٤]، ودل الحديث على التحذير من

(١) مسند أحمد: ٢٤٤/١٩ رقم (١٢٢١١)، وكذلك ١٠٤/٢١ رقم بلفظه، وفيه "خطباء من أمتك"، وإسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان، [التقريب: ٦٩٦]، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، قلت: لكن علي بن زيد قد توبع، فقد تابعه مالك بن دينار[صدوق عابد، التقريب ٩١٥]، عن أنس كما أخرجه عنه أبو نعيم في الحلية من وجهين: ٢٤٩/٦، و٤٣/٨، وكذا أخرجه ابن حبان في صحيحه كتاب الإسراء ذكر وصف الخطباء الذين يتكلون على القول دون العمل حيث رآهم ﷺ ليلة أسري به: ١/ ٢٤٩ رقم (٥٣)، وقال الألباني: "حسن صحيح"، وتابعه أيضا خالد بن سلمة، [صدوق رمي بالإرجاء وبالنصب، التقريب: ٢٨٧]، كما أخرجه البيهقي في شعب الإيمان في حفظ اللسان عما لا يحتاج إليه فصل في فضل السكوت عن كل ما لا يعنيه، وترك الخوض فيه: ٣٩/٧ رقم (٤٦١٤).

ذلك، وقد جاء في القرآن آيات عديدة، فيها الوعيد للذين نسوا أنفسهم من الإيمان، والبر، وعمل الصالحات، بالعذاب ونسيان الله لهم، سبق ذكر بعضها(١).

ثانيا: نسيان حق الله في الحيوان والرفق به:

روى البخاري عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "الخَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وِزْرٌ، فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ: فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيَلِهَا ذَلِكَ مِنَ المَرْجِ أَوِ الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٍ، وَلَوْ أَنَّهُ انْقَطَعَ طِيَلُهَا، فَاسْتَنَّتْ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ كَانَتْ آثَارُهَا، وَأَرْوَاثُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهَرٍ، فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَ كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ، فَهِيَ لِذَلِكَ أَجْرٌ وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغَنِّيًا وَتَعَفُّفًا ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلاَ ظُهُورِهَا فَهِيَ لِذَلِكَ سِتْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِيَاءً وَنِوَاءً لِأَهْلِ الإِسْلاَمِ، فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وِزْرٌ، وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الحُمُرِ، فَقَالَ: "مَا أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الآيَةُ الجَامِعَةُ الفَاذَّةُ: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ۝٨﴾ [سورة الزلزلة:٧-٨]"(٢).

فقوله ﷺ: "لم ينسَ حق الله في رقابها ولا ظهورها" اختلف على العلماء في المراد بها على أقوال واستدل كل فريق لقوله، ورد على المخالف في تفصيل طويل، وقد لخص ابن عبد البر تلك الأقوال ثم بسط القول في تفنيدها، وسأذكر ما أجمله ابن عبد البر هنا ومن أراد التوسع فليرجع لها في

---

(١) ينظر: بحث صفة النسيان في القرآن لجميلة الشمري، بحث آيات النسيان في القرآن: ص ١٥٧-١٥٨.

(٢) صحيح البخاري كتاب الشرب و المساقاة باب شرب الناس والدواب من الأنهار: ٥/ ٤٥-٤٦ رقم (٢٣٧١)، وكذلك كتاب المناقب باب: ٦٣٣/٦ رقم (٣٦٤٦)، وكتاب التفسير سورة ٩٩ باب فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره: ٧٢٦/٨-٧٢٧ رقم (٤٩٦٢) وكتاب الاعتصام بالكتاب والسنة باب الأحكام التي تعرف بالدلائل: ٣٢٩/١٣-٣٣٠ رقم (٧٣٥٦)، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة باب إثم مانع الزكاة: ٦٨٠/٢ رقم (٢٤/٩٨٧) ورقم (٢٦/٩٨٧)، والنسائي في سننه كتاب الخيل: ٢١٦/٦-٢١٧ رقم (٣٥٦٣)، وابن ماجه كتاب الجهاد باب ارتباط الخيل في سبيل الله: ٩٣٢/٢ رقم (٢٧٨٨)، وأحمد في المسند: ٥٣٢/١٤ رقم (٨٩٧٧)، والحديث عند مالك في الموطأ كتاب الجهاد باب الترغيب في رباط الخيل: ٤٤٤/٢ رقم (٣).

كتابه. قال أبو عمر: "للعلماء فيه ثلاثة أقوال: قالت طائفة: معناه حسن ملكتها، وتعهد شبعها، والإحسان إليها، وركوبها غير مشقوق عليها، وخص رقابها بالذكر؛ لأن الرقاب والأعناق تستعار كثيرًا في مواضع الحقوق اللازمة والفروض الواجبة، ومنه قوله تعالى: ﴿فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مُّؤۡمِنَةٖ﴾ [النساء:٩٢].

وقالت طائفة: معناه إطراق فحلها وإقفار ظهرها والحمل عليها في سبيل الله، وإلى هذا ذهب ابن نافع. وهذا مذهب مَن قال: إن في المال حقوق سوى الزكاة. وممن قال ذلك: مجاهد والشعبي والحسن. وقالت طائفة: معناه الزكاة الواجبة فيها، وهو قول أبي حنيفة وشيخه حماد بن أبي سليمان رحمهم الله، وخالفه تلميذاه"(١).

قلت: والذي أرجحه أن المراد بحق الله في رقابها: الإحسان إليها، وتعهدها بالشبع والري، وحسن ملكتها. والمراد بحق الله في ظهورها: إقفار ظهرها، وإطراق فحلها، وإعارتها لمن احتاج ذلك، وركوبها وعدم إجهادها، وتحميلها مالا تطيق، والحمل عليها في سبيل الله. أما الزكاة فأرى ترجيح عدم وجوب الزكاة فيها، وهو قول الجمهور؛ ذلك أن تناول الرسول ﷺ للحديث عن الخيل غاير حديثه عن بهيمة الأنعام ولم يشرك الخيل معهم حتى سئل عنها، فدل ذلك على أن حكم الخيل يغاير حكمهم، وكما يدل الحديث بمنطوقه على أن عدم نسيان حق الله في الخيل؛ يجعل اقتناءها أمرا محمودا، فإنه يدل بمفهومه، على أن نسيان هذا الحق وتركه؛ يقلب الحكم إلى الذم والتقصير، وقد يجعله محرما، ووبالا على صاحبه، والله أعلم.

---

(١) التمهيد لابن عبد البر: ٤/٢١١-٢١٨، وينظر كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي: ٣/٤٦٢-٤٦٣، مطالع الأنوار على صحاح الآثار: ٣/١٨٢، نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار لبدر الدين العيني: ٨/٧٩-٨٠، الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، لأحمد بن إسماعيل الكوراني: ٨/٣٦٤، حاشية السندي على سنن النسائي: ٦/٢١٧، فتح الباري لابن حجر: ٦/٦٤-٦٥.

الخاتمة

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على الرسول المصطفى سيدنا وحبيبنا محمد وعلى آله وصحبه ومن على أثره اقتفى، أما بعد فالحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات والشكر له سبحانه على تمام المنة والنعمة بإتمام هذا البحث وقد أكرمني المنان بأن خرجت من هذا البحث بعدد من النتائج والثمار التي أرجو أن ينفع الله بها ويكتب لي عنده الأجر والثواب، ومن أبرز تلك النتائج:

١- أن النسيان في الأحاديث غالبا يأتي بمعنى السهو والغفلة وتارة يأتي بمعنى الترك المتعمد.

٢- أن العلماء اتفقوا عل رفع الإثم عن الناسي، ولكن اختلفوا في وقوع ما يفتقر للنية كالطلاق والعتاق على قولين، وأكثرهم على وقوعه؛ إذ لا يجعل النسيان عذراً في حقوق العباد.

٣- أن من توفيق الله لمن ولي ولاية أن يجعل له وزير صدق إن نسي ذكره وإن ذكر أعانه والعكس بالعكس.

٤- أن على الوالي انتقاء الوزير الصالح؛ ليشاوره، فلا ينفرد برأيه في تدبير شؤون الأمة، وعلى الوزير صدق النصح والمشورة للوالي، والتذكير له إن نسي؛ ليرده إلى الحق.

٥- وجوب طاعة الوالي والقائد والتزام توجيهاتهم وعدم مخالفتها سهواً أو عمداً أو تأولاً لفداحة ما يترتب على ذلك من مخاطر.

٦- أن من نسي التسمية عند الأكل أو الذبح، فلا شيء عليه، وإن تذكرها قبل فراغه من الأكل أتى بها.

٧- أن من حنث في يمينه ناسيا فلا إثم عليه، وفي وجوب الكفارة قولان، أحدهما عدم الوجوب، والآخر وجوبها إن كانت اليمين في الطلاق والعتاق.

٨- أن على المرء الحرص على إلقاء السلام عند الدخول والخروج، وعدم تركه نسيانا أو عمدا.

٩- الوعيد والتحذير لمن يقوم بنصح الناس وينسى نفسه من الخير والبر والطاعات.

١٠- أن على المرء تقوى الله ومراقبته فيما تحت يده من الخيل والأنعام؛ فيحسن إليها ولا ينسى حق الله في رقابها وظهورها.

١١- أن من غلب على ظنه وقوع النسيان من أخيه المؤمن في أمر ما، تذكيره به؛ ليعينه على اتباع أمر الله في ذلك.

١٢- أن الأحكام التشريعية في الإسلام بصفة عامة، والسنة النبوية خاصة، تناولت حياة الإنسان وسنت لها القوانين والآداب في جميع شؤونها، فهذبتها ونظمت شؤنها، بصورة فريدة لا توجد في شريعة أخرى سوى هذه الشريعة الخالدة والدين الكامل الذي ارتضاه الله للبشرية إلى قيام الساعة.

وأما التوصيات فهي:

١- أن يتم البحث في أحاديث السهو والنسيان في بقية كتب الحديث والسيرة

٢- أن يتم تناول مرادفات النسيان وجمع المرويات فيها ودراستها دراسة موضوعية، وكذلك عكس النسيان من الحفظ والتذكر ونحوه.

المصادر والمراجع

١. الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، تح: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

٢. الاستدراك الأصولي دراسة تأصيلية تطبيقية على المصنفات الأصولية من القرن الثالث إلى القرن الرابع عشر هجريا، إعداد: إيمان بنت سالم قبوس، رسالة: دكتوراه في أصول الفقه - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، إشراف: أ. د/ محمود بن حامد عثمان.

٣. إصلاح غلط المحدثين، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي، تح: د. حاتم الضامن، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

٤. أعلام الحديث (شرح صحيح البخاري)، أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي، تج: د. محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، جامعة أم القرى (مركز البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي)، ط١، ١٤٠٩هـ-١٩٨٨م.

٥. الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري، تح: عبد العزيز بن أحمد بن محمد المشيقح، دار العاصمة للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

٦. بلوغ المرام من أدلة الأحكام، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تح: سمير بن أمين الزهري، دار الفلق، الرياض، ط٧، ١٤٢٤هـ.

٧. تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي، تح: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

٨. التَّحبير لإيضَاح مَعَاني التَّيسير، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير، حققه

وعلق عليه وخرج أحاديثه وضبط نصه: محَمَّد صُبْحي بن حَسَن حَلّاق أبو مصعب، مَكتَبَةُ الرُّشد، الرياض، المملكة الْعَرَبيَّة السعودية، ط١، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.

٩. تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، مؤسسة عبدالحفيظ البساط لتجليد وتصنيع الكتاب، بيروت.

١٠. تقريب التهذيب، الحافظ أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق وتعليق: أبو الأشبال صغير أحمد شاغف الباكستاني، تقديم: بكر بن عبدالله أبو زيد، دار العاصمة، المملكة العربية السعودية، الرياض، ط١، ١٤١٦هـ،

١١. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تح: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧هـ.

١٢. تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور، تح: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ٢٠٠١م.

١٣. جامع الأصول في أحاديث الرسول المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، تح: عبد القادر الأرنؤوط، تح: بشير عيون، مكتبة الحلواني، مطبعة الملاح، مكتبة دار البيان، ط١، دار الفكر، (١٣٨٩هـ-١٩٦٩م) حتى عام (١٣٩٢هـ-١٩٧٢م).

١٤. جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت٧٩٥هـ)، تح: شعيب الأرناؤوط، إبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٧، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

١٥. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه (صحيح البخاري)، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تح: محمد زهير بن

ناصر الناصر، مع الكتاب: شرح وتعليق د. مصطفى ديب البغا، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط١، ١٤٢٢هـ.

١٦. الجرح والتعديل، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم، ن: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد الدكن، الهند، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٢٧١هـ-١٩٥٢م.

١٧. حاشية السندي على سنن ابن ماجه (كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه)، محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي، دار الجيل، بيروت، د.ت، (دار الفكر، ط٢).

١٨. حاشية السندي على سنن النسائي (مطبوع مع السنن)، محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

١٩. حاشية السيوطي على سنن النسائي (مطبوع مع السنن)، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

٢٠. حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي، دار الكتب العلمية، د.ت.

٢١. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، السعادة، ١٣٩٤هـ-١٩٧٤م.

٢٢. الدر المنثور، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، دار الفكر، بيروت.

٢٣. رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام، أبو حفص عمر بن علي بن سالم بن صدقة اللخمي الإسكندري المالكي، تاج الدين الفاكهاني، تحقيق ودراسة: نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، ط١، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.

٢٤. سنن ابن ماجه، ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.
٢٥. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.
٢٦. سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط٢، ١٣٩٥هـ- ١٩٧٥م.
٢٧. سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني، تح: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.
٢٨. السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط٣، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
٢٩. شرح الأربعين النووية، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، دار الثريا للنشر.
٣٠. شرح التلويح على التوضيح، سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، مكتبة صبيح بمصر، د.ت.
٣١. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري، تح: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
٣٢. الشرح الممتع على زاد المستقنع، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، دار ابن الجوزي، ط١، ١٤٢٢-١٤٢٨هـ.

٣٣. شرح سنن أبي داود، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى، تح: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

٣٤. شرح سنن النسائي المسمى (ذخيرة العقبى في شرح المجتبى)، محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوَلَّوِي، دار المعراج الدولية للنشر، دار آل بروم للنشر والتوزيع، ط١، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.

٣٥. شرح صحيح البخارى لابن بطال، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، تح: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، ط٢، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.

٣٦. شَرْحُ صَحِيح مُسْلِمِ لِلقَاضِى عِيَاض المُسَمَّى إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل، تح: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

٣٧. شعب الإيمان، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تح: وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: د عبد العلي عبد الحميد حامد، إشراف: مختار أحمد الندوي، الهند، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط١، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م.

٣٨. صحيح وضعيف سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد الربعي القزويني، تح: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، ١٤١٧ه-١٩٩٧.

٣٩. صحيح وضعيف سنن النسائي، أحمد بن علي بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، تح: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.

٤٠. العلل الواردة في الأحاديث النبوية، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني، تح: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة، الرياض، ط١، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م. علق عليه: محمد بن صالح بن محمد الدباسي، دار ابن الجوزي، الدمام، ط١، ١٤٢٧هـ.

٤١. عمدة القاري شرح صحيح البخاري: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٤٢. عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤١٥هـ.
٤٣. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.
٤٤. الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني، أحمد بن عبد الرحمن بن محمد البنا الساعاتي، دار إحياء التراث العربي، ط٢.
٤٥. فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط١، ١٣٥٦ه.
٤٦. القاموس المحيط، أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، تح: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط٨، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
٤٧. القبس في شرح موطأ مالك بن أنس المؤلف: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت٥٤٣هـ)، المحقق: الدكتور محمد عبد الله ولد كريم، دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٩٩٢م.
٤٨. كتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، تح: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.

٤٩. الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي، تح: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ.
٥٠. كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي، دار الكتاب الإسلامي، د.ت.
٥١. كشف المشكل من حديث الصحيحين: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت٥٩٧هـ)، المحقق: علي حسين البواب، دار الوطن، الرياض.
٥٢. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي، تح: عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت.
٥٣. الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرماني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط١، ١٣٥٦هـ- ١٩٣٧م، ط٢: ١٤٠١هـ-١٩٨١م.
٥٤. الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، أحمد بن إسماعيل بن عثمان بن محمد الكوراني الشافعي ثم الحنفي (ت٨٩٣هـ)، تح: الشيخ أحمد عزو عناية، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.
٥٥. اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، شمس الدين البرماوي، أبو عبد الله محمد بن عبد الدائم النعيمي العسقلاني ، تح: لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، ط١، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.
٥٦. لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ.
٥٧. المجتبى من السنن (السنن الصغرى للنسائي)، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي، تح: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
٥٨. مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية، المجلد الحادي والعشرون، العدد الثاني، ص ١-٢٨، يونيو ٢٠١٣.

٥٩. مجلة كلية العلوم الإسلامية، المجلد الثاني، العدد الرابع، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩ م، بحث آيات النسيان في القرآن الكريم دراسة موضوعية، د. منهل يحيى إسماعيل، كلية العلوم الإسلامية قسم الشريعة، جامعة الموصل.
٦٠. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، تح: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
٦١. المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، تح: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
٦٢. المخصص، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، تح: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
٦٣. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن الملا الهروي القاري، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.
٦٤. المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع، تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.
٦٥. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، تح: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.
٦٦. مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي، تح: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٢هـ- ٢٠٠٠م.
٦٧. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٦٨. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس، المكتبة العلمية، بيروت.
٦٩. المصنف في الأحاديث والآثار، الحافظ أبو بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة، تح: مختار أحمد الندوي، ط١، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م، الدار السلفية بومباي، الهند.

٧٠. المصنف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني، تح: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي، الهند، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.
٧١. مطالع الأنوار على صحاح الآثار، إبراهيم بن يوسف بن أدهم الوهراني الحمزي، أبو إسحاق ابن قرقول، تح: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، ط١، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.
٧٢. المطلع على ألفاظ المقنع، محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلي، أبو عبد الله، شمس الدين، تح: محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب، مكتبة السوادي للتوزيع، ط١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.
٧٣. معجم مفردات ألفاظ القرآن، الراغب الأصفهاني، تح: نديم مرعشلي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان.
٧٤. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
٧٥. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، تح: هاني الحاج، المكتبة التوفيقية القاهرة، مصر.
٧٦. منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى «تحفة الباري»: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي المصري الشافعي اعتنى بتحقيقه والتعليق عليه: سليمان بن دريع العازمي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
٧٧. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.
٧٨. المنهاج في شعب الإيمان، الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الجرجاني، أبو عبد الله الحَلِيمي، تح: حلمي محمد فودة، دار الفكر، ط١، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
٧٩. موطأ الإمام مالك، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ١٤٠٦هـ-١٩٨٥م.

٨٠. نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، أبو محمد محمود بن أحمد بن الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى، تح: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط١، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.
٨١. النسيان وأثره في الرواية، جاسمية محمد أحمد شمس الدين، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية جامعة الكويت.
٨٢. النسيان والذكر في القرآن الكريم دراسة لغوية ومنهج جديد في تفسير الكتاب الحكيم، السيد رزق الطويل، مركز صالح بن صالح الاجتماعي.
٨٣. نسيم الرياض في شرح شفاء القاضي عياض، أحمد شهاب الدين الخفاجي المصري، ١٣٢٧هـ، المكتبة السلفية لصاحبها محمد بن عبدالمحسن الكتبي، باب الرحمة، المدينة المنورة.

المواقع والمصادر الإلكترونية:

٨٤. صفة النسيان في القرآن لجميلة الشمري، جميلة الشمري، ٢٠١٢/٠٤/١٧، موقع ملتقى أهل التفسير، https://2u.pw/qkqfl

References

- *Abdul Malik, Ibn Battal, Ibn Battal Abu al-Hasan Ali bin Khalaf. Explanation of Sahih al-Bukhari by Ibn Battal. edited by, Abu Tamim Yasser bin Ibrahim, Al-Rushd Library, Saudi Arabia, Riyadh, 2nd Edition, 1423 AH-2003 AD.*
- *Abi Bakr, Jalal al-Din al-Suyuti, Abd al-Rahman .Al-Suyuti's footnote on Sunan al-Nisa'i ,printed with al-Sunan. Islamic Publications Office, Aleppo, 2nd edition, 1406 AH-1986 CE.*
- *Abi Shaybah, Al-Hafiz Abu Bakr Abdullah bin Muhammad .The Author of Hadiths and Athar, Al-Hafiz Abu Bakr Abdullah bin Muhammad bin Abi Shaybah, edited by, Mukhtar Ahmed Al-Nadawi, 1st edition, 1403 AH - 1983 AD, Dar Al-Salafiyyah, Bombay, India.*
- *Abu Mansour , Muhammad bin Ahmed bin Al-Azhari Al-Harawi .Tahdheeb Al-Lugha, .edited by, Muhammad Awad Merheb, Dar Revival of Arab Heritage, Beirut, 1st edition, 2001 AD.*
- *Al-Absi, Abu Bakr bin Abi Shaybah, Abdullah bin Muhammad bin Ibrahim bin Othman bin Khawasti .The Compiled Book on Hadiths and Athar, edited by: Kamal Yusuf Al-Hout, Al-Rushd Library, Riyadh, 1st edition, 1409 AH.*
- *Al-Amir , Muhammad bin Ismail bin Salah bin Muhammad Al-Hasani, Al-Kahlani, then Al-Sana'ani, Abu Ibrahim, Izz Al-Din .Al-Tahbeer to Clarify the Meanings of Facilitation , Kingdom of Saudi Arabia, 1st edition, 1433 AH-2012 AD*
- *Al-Asbahani, Al-Saada, Abu Naim Ahmed bin Abdullah bin Ahmed bin Ishaq bin Musa bin Mahran .The Ornament of the Guardians and the Layers of the Pure, 1394 AH-1974 AD.*
- *Al-Asqalani, Abu al-Fadl Ahmad bin Ali bin Hajar .Accelerating the Benefit from the Appendages of the Four Imams. Dar al-Kitab al-Arabi, Beirut, Lebanon, Abdul Hafeez al-Bassat Foundation for Binding and Manufacturing Books, Beirut.*
- *Al-Asqalani, Abu al-Fadl Ahmad bin Ali bin Muhammad bin Ahmad bin Hajar. Bulugh al-Maram from the Evidence of Rulings. edited by: Samir bin Amin al-Zuhri, Dar al-Falaq, Riyadh, 7th edition, 1424 AH.*
- *Al-Asqalani, al-Hafiz Abu al-Fadl Ahmad bin Ali bin Hajar. Taqreeb Al-Tahdheeb, investigation and commentary, Abu al-Ashbal Sagheer Ahmad Shaghif al-Pakistani, presented by, Bakr bin Abdullah Abu Zaid, Dar al-Asima, Saudi Arabia, Riyadh, 1st edition, 1416 AH،*
- *Al-Ayni , : Abu Muhammad Mahmoud bin Ahmed bin Musa bin Ahmed bin Hussein Al-Ghaytabi Al-Hanafi Badr Al-Din Umdat Al-Qari Explanation of Sahih Al-Bukhari. (d. 855 AH), Arab Heritage Revival House, Beirut.*

- *Al-Ayni, Abu Muhammad Mahmoud bin Ahmed bin Musa bin Ahmed bin Hussein al-Ghitabi al-Hanafi Badr al-Din. A Toast to Ideas in the Revision of News Buildings in Explaining the Meanings of Archeology. edited by, Abu Tamim Yasser bin Ibrahim, Ministry of Awqaf and Islamic Affairs, Qatar, 1st edition, 1429 AH-2008 AD.*
- *Al-Baali, Muhammad bin Abi Al-Fath bin Abi Al-Fadl Al-Baali, Abu Abdullah, .Abu Abdullah, Shams Al-Din, Familiar with the Words of the Masked.edited by, Mahmoud Al-Arnaout and Yassin Mahmoud Al-Khatib, Al-Sawadi Library for Distribution, 1st edition, 1423 AH-2003 AD.*
- *Al-Basri, Abu Abd al-Rahman al-Khalil bin Ahmad bin Amr bin Tamim al-Farahidi .The Book of the Eye, edited by, Dr. Mahdi al-Makhzoumi, Ibrahim al-Samarrai, Al-Hilal Library and House.*
- *Al-Bay',Abu Abdullah Al-Hakim Muhammad bin Abdullah bin Muhammad bin Hamdawayh Al-Dhabi Al-Tahmani Al-Nisaburi .Al-Mustadrak on the Two Sahihs,Edited by, Mustafa Abdel-Qader Atta, Dar Al-Kutub Al-Ilmiya, Beirut, 1st edition, 1411 AH-1990 AD.*
- *Al-Bayhaqi, Abu Bakr Ahmad bin Al-Hussein. The People of Faith. Edited, and reviewed his texts and extracted his hadiths,Dr. Abd Al-Ali Abd Al-Hamid Hamid, supervised by, Mukhtar Ahmed Al-Nadawi, India, Al-Rushd Library for Publishing and Distribution in Riyadh in cooperation with the Salafi House in Bombay, India, 1st edition, 1423 AH - 2003 AD.*
- *Al-Bukhari Al-Jarjani, Abu Abdullah Al-Halimi, Al-Hussein Bin Al-Hassan Bin Muhammad Bin Halim .The Curriculum in the People of Faith. Edited by, Helmy Muhammad Foda, Dar Al-Fikr, 1st edition, 1399 AH-1979 CE.*
- *Al-Daaraqutni, Abu al-Hasan Ali bin Omar bin Ahmad bin Mahdi bin Masoud bin al-Nu'man bin Dinar al-Baghdadi. The Ills contained in the hadiths of the Prophet.edited by,Mahfouz al-Rahman Zainallah al-Salafi, Dar Taibah, Riyadh, 1st edition, 1405 AH-1985 CE.*
- *Al-Daaraqutni, Abu al-Hasan Ali ibn Omar ibn Ahmad ibn Mahdi ibn Masoud ibn al-Nu'man ibn Dinar al-Baghdadi. Sunan al-Daaraqutni.edited by, Shuaib al-Arna'ut, Hasan Abd al-Mun'im Shalabi, Abd al-Latif Harzallah, Ahmad Barhoum, Al-Risala Foundation, Beirut, Lebanon, 1st edition, 1424 AH-2004 AD.*
- *Al-Dahhak, Al-Tirmidhi, Abu Issa, Muhammad bin Issa bin Surah bin Musa bin. Sunan Al-Tirmidhi, . investigation and commentary, Ahmed Muhammad Shaker, Muhammad Fouad Abdel-Baqi, and Ibrahim Atwa Awad, Mustafa Al-Babi Al-Halabi Library and Printing Company, Egypt, 2nd edition, 1395 AH - 1975 AD.*
- *Al-Darimi, al-Tamimi al-Samarqandi, Abu Muhammad Abdullah bin Abd al-Rahman bin al-Fadl bin Bahram bin Abd al-Samad al-Darimi, al-*

Tamimi. Musnad Al-Darimi, known as ,Sunan al-Darimi. edited by, Hussein Salim Asad al-Darani, Dar al-Mughni for publication and distribution, Saudi Arabia, 1st edition, 1412 AH - 2000 AD.

- *Al-Fayoumi, then Al-Hamwi, Abu Al-Abbas, Ahmed bin Muhammad bin Ali. Al-Misbah Al-Munir fi Gharib Al-Sharh Al-Kabir. the Scientific Library, Beirut.*
- *Al-Fayrouzabadi, Majd al-Din Abu Taher Muhammad bin Yaqoub. Al-Qamous al-Muhit, . edited by, Heritage Investigation Office in the Al-Risala Foundation, supervised by, Muhammad Naim al-Arqoussi, Al-Risala Foundation for Printing, Publishing and Distribution, Beirut, Lebanon, 8th edition, 1426 AH-2005 AD.*
- *Al-Hanafi , Ahmed bin Ismail bin Othman bin Muhammad Al-Kourani Al-Shafi'i .Al-Kawthar Al-Jari to Riyadh Hadiths Al-Bukhari. (d. 893 AH), edited by, Sheikh Ahmed Ezzo Inaya, Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi, Beirut, Lebanon, 1st edition, 1429 AH-2008 AD.*
- *Al-Hanafi, Abdul Aziz bin Ahmed bin Muhammad, Alaa al-Din al-Bukhari al-Hanafi, Kashf al-Asrar Explanation of the Origins of al-Bazdawi. Dar al-Kitab al-Islami, d.t*
- *Al-Hanafi, Badr Al-Din Al-Ayni, Abu Muhammad Mahmoud bin Ahmed bin Musa bin Ahmed bin Hussein Al-Ghitabi. Explanation of Sunan Abi Dawood. edited by. Abu Al-Mundhir Khaled bin Ibrahim Al-Masry, Al-Rushd Library, Riyadh, 1st edition, 1420 AH-1999 AD.*
- *Al-Haythami, Abu al-Hasan Nur al-Din Ali bin Abi Bakr bin Suleiman. The Complex of Appendices and the Source of Benefits . edited by, Hossam al-Din al-Qudsi, Al-Qudsi Library, Cairo, 1414 AH-1994 AD.*
- *Al-Husayni, Abu al-Fayd, Murtada, al-Zubaidi, Muhammad ibn Muhammad ibn Abd al-Razzaq .Crown of the Bride from the Jewels of the dictionary, edited by a group of investigators, Dar al-Hidaya.*
- *Al-Ifriqi, Muhammad bin Makram bin Ali, Abu al-Fadl, Jamal al-Din Ibn Manzoor al-Ansari al-Ruwaifi'i. Lisan Al-Arab. Dar Sader, Beirut, 3rd edition, 1414 AH.*
- *Al-Isfahani , Al-Raghib .A Dictionary of Vocabulary of the Words of the Qur'an, Edited by, Nadim Maraachli, Dar Al-Fikr for Printing, Publishing and Distribution, Beirut, Lebanon.*
- *al-Jaafi, Muhammad bin Ismail Abu Abdullah al-Bukhari. Al-Jami' Al-Musnad Al-Sahih Al-Sahih Abbreviated from the Affairs of the Messenger of God, may God's Prayers and Peace be upon him, his Sunnah and his days ,Sahih al-Bukhari, edited by, Muhammad Zuhair bin Nasser al-Nasser, with the book: Explanation and commentary by. Mustafa Deeb Al-Bagha, Dar Touq Al-Najat (photographed from Al-Sultaniyya, with the*

addition of numbering Muhammad Fouad Abdel-Baqi), 1st edition, 1422 AH.

- *Al-Jawzi , Jamal al-Din Abu al-Faraj Abd al-Rahman bin Ali bin Muhammad .Revealing the Problem from the Hadith of the Two Sahihs. (d. 597 AH), investigator,Ali Hussein al-Bawab, Dar al-Watan, Riyadh.*
- *Al-Kafawi, Abu al-Baqa al-Hanafi, Ayoub bin Musa al-Husayni al-Quraimi. Colleges, A Dictionary of Linguistic Terms and Nuances. edited by, Adnan Darwish, Muhammad al-Masri, Al-Risala Foundation, Beirut.*
- *Al-Khattabi , Abu Suleiman Hamad bin Muhammad, Muhammad bin Saad bin Abdul Rahman Al Saud .Flags of Hadith ,Explanation of Sahih Al-Bukhari.Umm Al-Qura University (Center for Scientific Research and Revival of Islamic Heritage), 1st edition, 1409 AH-1988 AD.*
- *Al-Khattabi, Abu Suleiman Hamad bin Muhammad bin Ibrahim bin Al-Khattab Al-Basti. Fixing the Error of the Hadith Scholars. edited by, Dr. Hatem Al-Damen, Al-Risala Foundation, 2nd edition, 1405 AH-1985 AD.*
- *Al-Khorasani, Abu Bakr Al-Bayhaqi, Ahmed bin Al-Hussein bin Ali bin Musa Al-Khosrojerdi. Al-Sunan Al-Kubra. edited by, Muhammad Abdul Qadir Atta, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, Lebanon, 3rd edition, 1424 AH-2003 AD.*
- *Al-Khorasani, Al-Nisa'i . Al-Nisa'I,. Abu Abd Al-Rahman Ahmed bin Shuaib bin Ali .Al-Mujtaba from Al-Sunan ,Al-Sunan Al-Sughra by Al-Nisa'I,. . edited by: Abd Al-Fattah Abu Ghuddah, Islamic Publications Office, Aleppo, 2nd edition, 1406 AH-1986 AD.*
- *Al-Kirmani, Muhammad bin Yusuf bin Ali bin Saeed, Shams al-Din .Al-Kawakib al-Darari fi Sharh Sahih al-Bukhari. Dar Ihya al-Turath al-Arabi, Beirut, Lebanon, 1st edition, 1356 AH - 1937 AD, 2nd edition: 1401 AH - 1981 AD.*
- *Al-Madani, Malik bin Anas bin Malik bin Amer Al-Asbahi. Muwatta Imam Malik, corrected it, numbered it, extracted its hadiths, and commented on it: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, Arab Heritage Revival House, Beirut, Lebanon, 1406 AH-1985 AD.*
- *Al-Maliki , Muhammad bin Abdullah Abu Bakr bin Al-Arabi Al-Maafari Al-Ishbili .Al-Qabas in the Explanation of Muwatta Malik bin Anas. (d. 543 AH), investigator,. Muhammad Abdullah Weld Karim, Dar Al-Gharb Al-Islami, 1st edition, 1992 AD.*
- *Al-Maliki, Taj al-Din al-Fakhani, Abu Hafs Omar bin Ali bin Salem bin Sadaqa al-Lakhmi al-Iskandari. Riyad al-Afham fi Sharh Umdat al-Ahkam. investigation and study by Nour al-Din Talib, Dar al-Nawader, Syria, 1st edition, 1431 AH-2010 CE.*
- *Al-Manawi al-Qahri, Zain al-Din Muhammad. Abd al-Rauf bin Taj al-Arifin bin Ali bin Zain al-Abidin al-Haddadi .Fayd al-Qadir, Explanation*

of the Small Mosque, .The Great Commercial Library, Egypt, 1st edition, 1356 AH.

- *Al-Masry, Ahmed Shihab Al-Din Al-Khafaji. Naseem Al-Riyadh in Explaining the Healing of Al-Qadi Ayyad, 1327 AH, The Salafist Library of its owner, Muhammad bin Abdul Mohsen Al-Kutbi, Bab Al-Rahma, Al-Madinah Al-Munawwarah.*
- *Al-Masry, Ibn Al-Mulaqen Siraj Al-Din Abu Hafs Omar bin Ali bin Ahmed Al-Shafi'i. Informing the Benefits of Omdat Al-Ahkam, edited by, Abdul Aziz bin Ahmed bin Muhammad Al-Mushaiqah, Dar Al-Asima for Publishing and Distribution, Saudi Arabia, 1st edition, 1417 AH-1997 AD.*
- *Al-Mursi, Abu al-Hasan Ali bin Ismail bin Sayeda .Al-Mukhass, . edited by, Khalil Ibrahim Jafal, Dar Ihya al-Turath al-Arabi, Beirut, 1st edition, 1417 AH-1996 AD.*
- *Al-Mursi, Abu al-Hasan Ali bin Ismail bin Sayeda .The Arbitrator and the Greatest Ocean, . Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, 1st edition, 1421 AH - 2000 AD.*
- *Al-Nawawi, Abu Zakariya Muhyiddin Yahya bin Sharaf. Al-Minhaj Explanation of Sahih Muslim bin Al-Hajjaj, . Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi, Beirut, 2nd edition, 1392 AH.*
- *Al-Nisa'i, Ahmed bin Ali bin Shuaib Abu Abd al-Rahman. Sahih and Da'if Sunan al-Nisa'i, , edited by, Muhammad Nasir al-Din al-Albani, Al-Ma'arif Library, 1419 AH-1999 AD.*
- *Al-Nisaburi , Muslim bin al-Hajjaj Abu al-Hasan al-Qushairi .Al-Musnad al-Sahih al-Sahih, abbreviated with the transmission of justice from justice to the Messenger of God, peace be upon him. edited by, Muhammad Fouad Abd al-Baqi, Dar Ihya al-Turath al-Arabi, Beirut.*
- *Al-Qazwini , Ibn Majah Abu Abdullah Muhammad bin Yazid .Sunan Ibn Majah, edited by: Muhammad Fouad Abdul-Baqi, Dar Revival of Arabic Books, Faisal Issa Al-Babi Al-Halabi.*
- *Al-Qazwini, Muhammad bin Yazid Al-Raba'i. Sahih and Da'if Sunan Ibn Majah, Edited by,Muhammad Nasir Al-Din Al-Albani, Al-Ma'arif Library, 1417 AH-1997.*
- *Al-Qurtubi , Abu Omar Yusuf bin Abdullah bin Muhammad bin Abdul-Bar bin Asim Al-Nimri .Preface to What is in the Muwatta' of Meanings and Chains of Transmission, Edited by, Mustafa bin Ahmed Al-Alawi, Muhammad Abdul Kabir Al-Bakri, Ministry of All Endowments and Islamic Affairs, Morocco, 1387 AH.*
- *Al-Qurtubi, Abu Al-Abbas Ahmed bin Omar bin Ibrahim .Al-Mufhim Lama Ashaal from the Summary of Muslim's Book, Abu Al-Abbas Ahmed bin Omar bin Ibrahim Al-Qurtubi, edited by: Hani Al-Hajj, Al-Tawfiqiyyah Library, Cairo, Egypt.*

- *Al-Razi, Abu Al-Hussein, Ahmed bin Faris bin Zakaria Al-Qazwini .A Dictionary of Language Standards. edited by: Abdul Salam Muhammad Haroun, Dar Al-Fikr, 1399 AH-1979 AD.*
- *al-Saati , Ahmad ibn Abd al-Rahman ibn Muhammad al-Banna .The Divine Conquest of the Arrangement of the Musnad of Imam Ahmad ibn Hanbal al-Shaibani, and with it the attainment of aspirations from the secrets of the divine conquest. Dar Ihya al-Turath al-Arabi, 2nd edition.*
- *Al-Salami, Al-Baghdadi, al-Dimashqi, Zain al-Din Abd al-Rahman bin Ahmad bin Rajab bin al-Hassan . al-Hanbali The Mosque of Science and Wisdom in the Explanation of Fifty Hadiths from the Compounds of Words. (d. 1422 A.H.-2001 A.D.*
- *Al-Sanaani, Abu Bakr Abd al-Razzaq bin Hammam bin Nafeh al-Humairi al-Yamani. Al-Musannaf. edited by, Habib al-Rahman al-Azami, The Scientific Council, India, The Islamic Office, Beirut, 2nd edition, 1403 AH.*
- *Al-Shafi'i , Zakariya bin Muhammad bin Ahmed bin Zakariya Al-Ansari, Zain Al-Din Abu Yahya Al-Siniki Al-Masry .The Grant of Al-Bari with an Explanation of Sahih Al-Bukhari called ,The Masterpiece of Al-Bari, Zakariya bin Muhammad bin Ahmed bin Zakariya Al-Ansari, Zain Al-Din Abu Yahya Al-Siniki Al-Masry Al-Shafi'i .investigation and commenting on it,Suleiman bin Dura' Al-Azmi, Al-Rushd Library for Publishing and Distribution, Riyadh, Kingdom of Saudi Arabia, 1 edition, 1426 AH-2005 AD.*
- *Al-Shafi'i, Ahmed bin Ali bin Hajar Abu al-Fadl. Fath al-Bari Sharh Sahih al-Bukhari, . Dar al-Ma'rifah, Beirut, 1379 AH, numbered by, Muhammad Fouad Abdel-Baqi, who directed it, corrected it, and supervised its printing, Mohib al-Din al-Khatib, with the comments of the scholar: Abdul Aziz bin Abdullah bin Baz.*
- *Al-Shafi'i, Hassan bin Muhammad bin Mahmoud Al-Attar .Al-Attar's Footnote on the Explanation of Al-Jalal Al-Mahalli on the collection of mosques. Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, d.t.*
- *Al-Shafi'i, Shams Al-Din Al-Baramawy, Abu Abdullah Muhammad bin Abdul-Daa'im bin Musa Al-Nuaimi Al-Asqalani Al-Masry .Al-Lama' Al-Sabih Explaining Al-Jami' Al-Sahih, Shams Al-Din Al-Baramawy. edited by a specialized committee of investigators under the supervision of Nour Al-Din Talib, Dar Al-Nawader, Syria, 1st edition, 1433 AH-2012 AD.*
- *Al-Shaibani Al-Jazari Ibn al-Athir, Majd al-Din Abu al-Sa'adat al-Mubarak bin Muhammad bin Muhammad bin Muhammad Ibn Abd al-Karim. Jami' Al-Usool Fi Hadiths of the Messenger. edited by, Abd al-Qadir al-Arna'ut, edited by, Bashir Oyoun, Al-Halawani Library, Al-Mallah Press, Dar Al-Bayan Library, 1st edition Dar Al-Fikr, (1389 AH-1969 AD) until the year (1392 AH-1972 AD).*

- *Al-Shaibani, Abu Abdullah Ahmad bin Muhammad bin Hanbal bin Hilal bin Asad .The Musnad of Imam Ahmad bin Hanbal, edited by, Shuaib Al-Arnaout, Adel Murshid, and others, supervised by, Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen Al-Turki, Al-Risala Foundation, 1st edition, 1421 AH-2001 AD.*
- *Al-Shammari, Jamila. The Description of Forgetfulness in the Qur'an by Jamila Al-Shammari., 04/17/2012, the website of the People of Interpretation Forum, https://2u.pw/qkqfl*
- *ALSijistani, Abu Dawud Suleiman bin Al-Ash'ath bin Ishaq bin Bashir bin Shaddad bin Amr Al-Azdi. Sunan Abi Dawud. edited by: Muhammad Muhyiddin Abd Al-Hamid, Al-Asriyyah Library, Sidon, Beirut.*
- *Al-Sindi, Muhammad bin Abd al-Hadi al-Tatwi, Abu al-Hasan, Nur al-Din. Al-Sindi's footnote on Sunan Ibn Majah ,Kefayat al-Hajjah fi Sharh Sunan Ibn Majah, .Dar al-Jil, Beirut, d.t., (Dar al-Fikr, 2nd edition).*
- *Al-Suyuti, Abd Al-Rahman bin Abi Bakr, Jalal Al-Din. Al-Durr Al-Manthoor, Abd Al-Rahman bin Abi Bakr, Jalal Al-Din Al-Suyuti, Dar Al-Fikr, Beirut.*
- *Al-Taftazani . Saad al-Din Masoud bin Omar .Explanation of Waving on the Illustration. Sobeih Library in Egypt, d.t.*
- *Al-Tamimi, al-Handhali, al-Razi ibn Abi Hatim, Abu Muhammad Abd al-Rahman ibn Muhammad ibn Idris ibn al-Mundhir. Al-Jarh Wa'l-Ta'deel, . n, edition of the Ottoman Encyclopedia Council, Hyderabad, Deccan, India, Dar Ihya al-Turath al-*
- *Al-Tamimi, Muhammad ibn Hibban ibn Ahmad ibn Hibban ibn Mu'adh ibn Ma'bad .Al-Ihsan fi Taqreeb Sahih Ibn Hibban. Abu Hatim, al-Darimi, al-Busti, arranged by, Prince Alaeddin Ali ibn Balban al-Farsi, edited by: Shuaib al-Arnaout, Al-Risala Foundation, Beirut, 1 edition, 1408 A.H.-1988 A.D.*
- *Al-Tatwi, Abu al-Hasan, Nur al-Din al-Sindi, Muhammad ibn Abd al-Hadi. Hashiyat al-Sindi on Sunan al-Nisa'i .printed with al-Sunan. N, Islamic Publications Office, Aleppo, 2nd edition, 1406 AH-1986 CE.*
- *Al-Taweel ,Sayid Rizk .Forgetfulness and Dhikr in the Holy Qur'an, a Linguistic*
- *Al-Uthaymeen, Muhammad bin Saleh bin Muhammad .Al-Sharh al-Mutti' on Zad al-Mustaqni', Dar Ibn al-Jawzi, 1st edition, 1422-1428 AH.*
- *Al-Uthaymeen, Muhammad bin Saleh bin Muhammad. Explanation of the Forty Nuclear. Dar Al Thuraya Publishing.*
- *Al-Wilawi, Muhammad bin Ali bin Adam bin Musa al-Athiwi. Explanation of Sunan al-Nisa'i named ,Dhakhira al-Aqbi fi Sharh al-Mujtaba. Dar Al-Miraj International for Publishing, Dar Al-Brum for Publishing and Distribution, 1st edition, 1416 AH-1996 AD.*

- *Al-Zarqani, Al-Azhari, Muhammad bin Abdul-Baqi bin Yusuf. Al-Zarqani's Explanation of the Muwatta' of Imam Malik. edited by: Taha Abdul Raouf Saad, Religious Culture Library, Cairo, 1st edition, 1424 AH-2003 AD.*
- *Haidar, Abu Abd al-Rahman, Sharaf al-Haq, Al-Siddiqi Al-Azim Abadi, Muhammad Ashraf bin Amir bin Ali. Al-Siddiqi Al-Azim Abadi, Awn al-Ma'bood Explanation of Sunan Abi Dawud, along with the footnote of Ibn al-Qayyim: Refinement of Sunan Abi Dawud and Explanation of Its Causes and Problems, . Dar Al-Kutub Al-Ilmiya, Beirut, 2nd edition, 1415 AH.*
- *Ismail,Manhal Yahya .The Mother. College of Islamic Sciences, Department of Sharia, University of Mosul. Journal of the College of Islamic Sciences, Volume Two, Issue Four, 1430 AH-2009 AD, Researching the Verses of Oblivion in the Holy Qur'an, an Objective Study.*
- *Marqat Al-Mafatih Explanation of the Mishkat Al-Masabih, Ali Bin (Sultan) Muhammad, Abu Al-Hasan Nur al-Din Mulla Al-Harawi Al-Qari, Dar Al-Fikr, Beirut, Lebanon, 1st edition, 1422 AH-2002 AD.*
- *Qabous , Iman Bint Salem .Fundamental Reconciliation An applied study on fundamentalist works from the third to the fourteenth century AH. Thesis, PhD in Fundamentals of Jurisprudence - College of Sharia and Islamic Studies, Umm Al-Qura University, Kingdom of Saudi Arabia, Supervision,Mahmoud bin Hamed Othman.*
- *Shams al-Din, , Jasmiya Muhammad Ahmad. Forgetfulness and Its Impact on the Novel, College of Sharia and Islamic Studies, Kuwait University.*
- *The Islamic University Journal of Islamic Studies, Volume 21, Number 2, pp. 1–28, June 2013.*
- *Wahrani Al-Hamzi, Abu Ishaq Ibn Qarqul Ibrahim bin Yusuf bin Adham Al-Wahrani. ,Dawn of Lights on the Sahih Al-Athar.edited by: Dar Al-Falah for Scientific Research and Heritage Investigation, Ministry of Awqaf and Islamic Affairs, State of Qatar, 1st edition, 1433 AH-2012 AD.*
- *Yahsabi Al-Sabti, Abu Al-Fadl, Ikmal Al-Moallem Bi Fawaid Muslim, Ayyad bin Musa bin Ayyad bin Amron Al-Yahsabi. Explanation of Sahih Muslim by Al-Qadi Ayyad.*